

القول الجامع الأزهر في رد الشبهات حول حديث (الأبهر)

د/ أحمد حمدي محمد سلام
أستاذ الحديث الشريف المساعد
بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا

ملخص البحث

" القول الجامع الأزهر في رد الشبهات حول حديث (الأبهر).".

د/ أحمد حمدي سلام

قسم الحديث الشريف وعلومه ، كلية
أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا ،
جامعة الأزهر ، جمهورية مصر العربية .

البريد الإلكتروني:

AhmedHamdi.el.27@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف البحث إلى الرد على الشبهة التي أثارها الدكتور عدنان إبراهيم، وهي أن حديث «هَذَا أَوَانُ قَطْعِ أَبْهَرِي» يتعارض مع قول الله تعالى: {وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}، ويتعارض مع قوله تعالى: {وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)}، ويبين أن الحديث على الرغم من صحته لم يُخرجه الإمام البخاري كما ادعى القائل، وأن وجه عدم تعارضه من آية العصمة أن حادثة دس اليهودية السم كانت قبل نزول الآية، وأن معنى العصمة هي العصمة من الموت قبل التمكن من تبليغ الدعوة، وأن عدم تعارضه مع آية {ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)} أن زمان الآية في الماضي لا في المستقبل، وبذلك تنهدم الشبهة رأساً.

الكلمات المفتاحية: أبهري . الوتين . شبهة . عصمني . اليهودية.

Research summary

"Al-Azhar's Comprehensive Statement in Refuting Doubts Regarding the Hadith (Al-Abhar)".

Dr: Ahmed Hamdy Salam

Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion and Islamic Da'wah, Tanta University, Al-Azhar, Arab Republic of Egypt.

Email: AhmedHamdi.el.٢٧@azhar.edu.eg

Abstract :

The research aims to respond to the suspicion raised by Dr. Adnan Ibrahim, which is that the hadith "This is the time to cut my aorta" contradicts the words of God Almighty {And God will protect you from the people}, and it contradicts the Almighty's saying {And if he had fabricated against Us some sayings (٤٤) We would have seized him by the right hand (٤٥) Then We would have cut off his aorta (٤٦)},

It is clear that the hadith, despite its authenticity, was not narrated by Imam al-Bukhari, as the speaker claimed, and that the reason why it does not contradict the verse of infallibility is that the incident of the Jewish woman poisoning occurred before the verse was revealed, and that the meaning of infallibility is protection from death before one is able to convey the message. And that it does not contradict the verse {Then We would have cut off his aorta (٤٦)}, because the time of the verse is in the past, not the future, and thus the doubt collapses completely.

Keywords: Aortic – aorta – suspicion – Asmani – Judaism

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، ولي المتقين، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبد الله ورسوله، سيد الأولين والآخرين، وحبیب رب العالمين.

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد، كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد، كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، إنك حميد مجيد.

أما بعد

فلا يخفى ما تتعرض له السنة المشرفة في هذه الأزمان من غارة نكراء، تطال أوثق الأسانيد إسنادًا، وأعلاها صحة، فضلًا عما دونها من الأحاديث المقبولة، بغرض زعزعة الثقة بالسنة النبوية المشرفة، خاصة الصحيحين، صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم، لأن المسلم إذا تزعزعت ثقته بأحاديث هذين الكتابين فما دونهما من كتب السنة أيسر، وينفلت الإيمان بالمصدر الثاني للتشريع الإسلامي من نفوس من يتبع شبهات^(١) هؤلاء، وفي هذا من الخطورة والإفساد ما يهدد دين المسلم رأسًا.

وقد تشعبت تلك الغارة، وظهر تشعبها في صورتين: الأولى: كثرة من يتعرضون للأحاديث الثابتة إسنادًا ومنتًا بالطعن والتشكيك، من غير المختصين في الحديث النبوي الشريف ودراساته، ممن كَوَّنوا ثقافة دينية سطحية غير آخذين بلباب العلم وأصوله، فضلوا وأضلوا، منهم من خاض في ذلك بنوايا

١ - الشبهة هي الالتباس والغموض والقول بالظن من غير دليل. معجم اللغة العربي المعاصرة يتصرف (١١٦٢/٢).

طيبة غير أن نواياهم لا تطرح عن عاتقهم مسؤولية إضلال الناس أمام الله تعالى، وأكثرهم من أهل الريبة والبهتان.

والثانية: كثرة الوسائل الناقلة لشبهات هؤلاء وسهولة إيصالها إلى العامة غير المتخصصين، وغير القادرين على التصدي لهذه الغارة الجديدة على الإسلام في ثوب الإغارة على السنة النبوية.

فكان واجب الوقت على المختصين في علم السنة النبوية الذي سيسألهم الله تعالى عنه حين المثل بين يديه هو إجلاء الحقائق، وتتبع تلك الشبهات، وكشف زيفها، وتفنيدها **{لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ (٤٢)}**^(٢).

ومن الشبهات المثارة عبر الشبكة العنكبوتية، ووسائل التواصل الاجتماعي، وقد أحدثت بلبلة في نفوس كثير من الناس، ما أثاره الدكتور/ عدنان إبراهيم^(٣) حول حديث: **«هَذَا أَوَانُ قَطْعِ أَبْهَرِي»**^(٤)، وأنه يتعارض مع قول الله تعالى: **{وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}**^(٥)، ويتعارض مع قوله تعالى: **{وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ (٤٧)}**^(٦)، وأن هذا الحديث يُثبت . والعياذ بالله تعالى . أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات بالطريقة التي . توعده . الله تعالى بها لو كذب عليه، وبالتالي لا مجال لإلّا إنكار هذا الحديث، والادعاء بأنه موضوع مكذوب، ولو كان صحيح الإسناد، وأن أحد الرواة قد باء بإثم وضعه لهذا الغرض، وليثبت كذب النبي صلى الله عليه وسلم . وحاشاه ..

٢ - [الأنفال: ٤٢].

٣ - طبيب وداعية إسلامي معاصر، من أصل فلسطيني.

٤ - سيأتي تخريجه تفصيلاً.

٥ - [المائدة: ٦٧].

٦ - [الحاقة: ٤٤-٤٧].

وقد استخرت الله تعالى مرتين، ثم عزمت على التصدي لهذه الشبهة في هذا البحث، الذي جاء بعنوان (القول الجامع الأزهر في رد الشبهات حول حديث الأبهري)، وكان الباعث لكتابة هذا البحث:

١. أداء شيء من الواجب تجاه السنة التي لم أشرف بشيء بعد الإسلام شرفي بالانتساب إليها.

٢. قوة هذه الشبهة ظاهرياً واتساع مداها، وبلوغ تأثيرها في نفوس غير المختصين، خاصة الادعاء بتناقض الحديث مع قوله تعالى: ﴿لَاخْذُنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)﴾.

٣. أن هذه الشبهة جديدة لم يتعرض لها أحد بالرد العلمي المؤصل فأصبح بيانها فرض كفاية على المنتسبين لعلم السنة الشريف، فأردت أن أنتشف بأداء هذا الفرض، وحمل مسؤوليته.

وقد جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، ثلاثة مطالب، وخاتمة، فهرسين. المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطته، وأسئلة البحث أو مشكلته، والمنهج المتبع.

التمهيد: فيه تأصيل الشبهة، ونقل نص كلام الدكتور عدنان إبراهيم حولها، وتقييم إجمالي لقيمة الشبهة عليمًا.

المبحث الأول: تخريج الحديث تخريجاً موسعاً، ودراسة أسانيده، والحكم عليه.

المبحث الثاني: الرد على شبهة تعارض الحديث مع قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

المبحث الثالث: الرد على شبهة أن الحديث يُثبت الاعتراف بكذب النبي صلى الله عليه وسلم. وحاشاه. وتعارضه مع قوله تعالى: ﴿لَاخْذُنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)﴾، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الوتين مختلف عن الأبهـر.

المطلب الثاني: الوتين والأبهـر محمولان على المعنى المجازي لا الحقيقي.

المطلب الثالث: معنى (لو) الشرطية الامتناعية الواردة في الآية تهدم الشبهة من أساسها.

المطلب الرابع: العقل السليم يمنع صحة الشبهة.

المطلب الخامس: تفسير الآية يمنع الشبهة من أساسها.

الخاتمة: فيها أهم النتائج.

والفهرسان: فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

أسئلة البحث:

١. هل حديث موت النبي صلى الله عليه وسلم بأثر السم صحيح، وهل هو موجود في البخاري؟

٢. هل موت النبي صلى الله عليه وسلم متأثراً بالسم الذي لفظه في خبير يتعارض مع قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾؟

٣. هل قوله صلى الله عليه وسلم (وهذا أوان انقطاع أبهري) يتعارض مع قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ (٤٧)﴾؟ وهل لو صح الحديث فهو يبرهن على الاعتراف بكذب النبي صلى الله عليه وسلم على ربه عز وجل. وحاشاه صلى الله عليه وسلم؟.

وقد استخدمت في هذه الدراسة المنهج التحليلي (٧) في النظر في أسانيد الحديث وطرقه، والمنهج النقدي (٨) في الرد على شبهات الدكتور وتفنيدها.

٧ - المنهج التحليلي "يعنى بدراسة مفردات البحث بأسلوب علمي واضح، مستخدماً تنظيمًا معيناً للوصول إلى الحقائق والنتائج، ويتلخص المنهج التحليلي في عمليات ثلاث قد تجتمع كلها أو بعضها في العمل الواحد، وهي: التفسير أي التفكيك، والنقد: أي التقويم، والاستنباط: أي التركيب". أبجديات البحث العلمي ص ٩٦.

هذا وما كان من توفيق فمن الله تعالى وما كان من تقصير فمن نفسي، والله أسأل أن يجعل العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يكتب له القبول الحسن، ويغفر الذلل والخطايا والتقصير، وهو حسبي ونعم الوكيل.

٨ - المنهج النقدي: "عبارة عن مجموعة من الأدوات والإجراءات التي يتبعها الناقد أثناء قراءة النص وتحليله وتفسيره. النقد الأدبي الحديث، ص ٩.

التمهيد

تأصيل الشبهة، ونقل نص كلام الدكتور عدنان إبراهيم حولها،
وتقييم إجمالي لقيمة الشبهة علمياً.

قال الدكتور عدنان إبراهيم: "أنا العبد الفقير، مثلي مثل غيري، كنت أكرر أن النبي صلى الله عليه وسلم أكرمه الله تبارك وتعالى بالنبوة كما أكرمه بالشهادة، العلماء يقولون هذا في كتبهم، في الشرائع والسير، لماذا؟ مات النبي صلى الله عليه وسلم شهيداً بالسم، مات مسموماً؟ نعم، والحديث في الصحيح، "لا يزال السمُّ، وفي رواية ألم السم الذي أكلت في خيبر يتعاودني، قال: فهذا أوان أو حين أن انقطع أبهري". الأورطى يعنى، الوتين، منه، قال أن انقطع هذا الشريان الأبهر من هذا السم، حديث صحيح. إيش قصة السم هذه، تعرفونها، اليهودية التي دسّت له السم في ذراع الشاة المسمومة في خيبر، ومات أحد أصحابه، أكل معه، ولاكه النبي ولم يسغه، فلفظه؛ قال: إن هذا الذراع أو هذه الشاة تخبرني أنها مسمومة. إلى آخر الحديث. هذا في الصحيح، في البخاري، لماذا تتكلم أنت وغيرك؟ سيأتيني من يقول لي، ولكن الله عز وجل كان قد أنزل قوله تبارك وتعالى: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"^(٩) لماذا لم يعصمه من السم؟ لماذا مات نبيكم مسموماً؟ إذاً هذا يتناقض مع ظاهر القرآن الكريم! النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت الآية: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" قال لحراسه: اذهبوا لا حاجة لي بكم فقد عصمني الله. ليست عصمة في البلاغ، عصمة من الناس من الأذى من السيف من السم من القتل من الغيلة والاعتقال، لكنه سمٌّ، صحيح لم يمت على المكان كما يقال، لكن مات بعد ذلك، انتبهوا الآن. في نظري. إلى الدس والحيلة. في نظري. الشيطانية التي

^٩ - [المائدة: ٦٧].

لا يدري إلا الله من الذي باء بإثمها من الرواة؟ فإن كان ذلك كذلك فعليه من الله ما يستحق، وهذا ما سيثير الجامدين مقدسي كل شيء في البخاري، تعرفون ما هو؟ لماذا اختار الذي وضع هذا الحديث . الصحيح . أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم مات بانقطاع أبهره، ليش الأبهر بالذات ليش الوتين؟ حتى يبرهن لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان . أستغفر الله العظيم، أستغفر الله العظيم، الأبعد، واحد آخر . كذابًا، وهذا ما يستحقه، لماذا؟ يقولون: ربكم الذي قال على لسان محمدكم: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ (٤٧)" (١٠)، قال: محمد هذا لو كذب علي أنا سأميته بقطع أبهره، بقطع الوتين، الأبهر، الأورطة، وتأتي النصوص الصحيحة تثبت لنا أن النبي مات بماذا؟ أنا أرى الدهشة الآن في عيونكم، حُبت أنفاسكم، تقولون: يا ويلتي كيف ساغت هذه الأكذوبة علينا؟! طبعًا ساغت ألف سنة إلى اليوم، ونفتخر بها، والنبي مات شهيدًا، مات شهيدًا؟ لقطعنا منه الوتين، ويقولون هو في ما صح عنه وهذا في الصحيح، يقول أن مات بانقطاع الوتين، وهذه ميتة توعد الله بها النبي لو كان والعياذ بالله كذب علي، وسيأتيك واحد مهبول جاهل لا يفهم شيئًا يقول لك: حتى الله ربكم إن صدق فيما قال أو بلغ محمد عنه قال: ولو، فالقضية ممكنة في إطار الإمكان، ولا يدري هذا الجاهل الملحد أن القضية الفرضية والشرطية صادقة بغض النظر عن وقوع مفروضها أو مشروطها، هذا جاهل؛ قال الله تعالى: "لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا" (١١)، وهذا فرض مستحيل، مفروض ومستحيل، مشروط ومستحيل، فالقضية معروفة من بداية علم المنطق، القضية الشرطية والفرضية تصدق

١٠ - [الحاقة: ٤٤-٤٧].

١١ - [الأنبياء: ٢٢].

بغض النظر عن وقوع مشروطها ومفروضها، سيأتي هذا الجاهل يقول لك هذا، يشكك الناس في دينهم، وقد بدأ بعضهم يفعل هذا، لماذا؟ في أمة جمدت عقولها، ليست تتقد، ليست تريد أن تتقد ولا أن تعيد النظر في أي شيء، تريد أن تسلم وأن تبصم على كل ما أودي إليها على أنه ميراث مقدس، يجب أن نفرق بين المقدس وغير المقدس، المقدس ما هو؟ المعصوم. المقدس هو المنزه المعصوم، هذه النصوص المختارة والتي تنسب إلى النبي ليست مقدسة إلا إذا حصل يقين لدينا أن النبي قالها فهي مقدسة، أما إن ظلت ولو هناك احتمال ١٠% أن النبي لم يقلها، وهذا ينطبق على كل ما لم يتواتر من الأخبار، تبقى هناك نسبة ١٠% أو ١٥% أنها لم تصح، انتبهوا علماء الحديث يقولون هذا^(١٢).

ويمكن تلخيص الشبهات التي أثارها الدكتور عدنان إبراهيم في ما يلي:

١. حديث موت النبي صلى الله عليه وسلم موجود في البخاري، ومقطوع به عند علماء الحديث، وقد حظروا على أي أحد الكلام عنه بحكم الجمود الذي يتخلق به المحدثون.

٢. أن موت النبي صلى الله عليه وسلم متأثراً بالسلم الذي لفظه في خبير يتعارض مع قول الله تعالى: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"، لأنه كيف يُخلص إليه بالطعام المسموم وقد وعد الله تعالى قبل ذلك بعصمته من أي أذى كما في الآية؟

٣. قوله صلى الله عليه وسلم "وهذا أوان انقطاع أبهري"^(١٣) يتعارض مع قول الله تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ

^{١٢} - https://www.youtube.com/watch?v=oqrtsda^nn_g

^{١٣} - سيأتي تخريجه.

(٤٧) "١٤)؛ لأن الأبهري الذي تحدث عنه النبي صلى الله عليه وسلم هو هو
 الوتين المذكور في الآية، وهذا والعياذ بالله يثبت كذب النبي صلى الله عليه
 وسلم، وحاشاه صلى الله عليه وسلم، فلا يمكن التخلص من هذا التعارض إلا
 بإنكار الحديث والقول بأنه موضوع باء بإثمه أحد الرواة وإن كانوا جميعاً ثقات.
 وقبل أن تنتقل إلى دراسة تلك الشبهات وكشف زيفها، وبيان أن من أثارها .
 بعد أن نحسن الظن بنواياه، وإلا فقد ردد تلك الشبهات من ورائه من لا نشك
 في خبث نواياه، وسوء طويتهم تجاه السنة المشرفة . قد تسرع ولم يبذل قدراً
 كافياً من البحث والدرس اللذين يُثبتان له خطأ شبهاته الثلاثة، وأنه قد جانبه
 الصواب في كل ما قال على الإجمال والتفصيل، وما خرج إلا برمي أحد
 الثقات العدول بالكذب، واتهام المحدثين بالجمود لدفاعهم عما ثبت سنداً وعقلاً
 عن نبيه صلى الله عليه وسلم، قبل أن نشرع في هذا نبين للدكتور عدنان أن
 طرحه ناقص من الناحية العلمية، لأنه لما طعن في ثبوت الحديث بسبب أحد
 الرواة لم يبين من هو؟ ولا من أين تسلسل الكذب إلى إسناد روايته ثقات؟ اللهم إلا
 أن عقله لم يتقبل تلك الرواية، فظن أن تلك الرواية غير مقبولة عقلاً وشرعاً،
 وشتان بين ما لا يقبله عقلٌ معينٌ، وما لا يقبله العقل في المطلق، نحن نربأ
 بمن نحسن الظن بهم عن هذا الغرور العلمي!

كما أن كلام الدكتور غير مقبول عقلاً من ناحية أن أحد الرواة . الذي لم
 يذكره، ولا يستطيع . قد افترى هذا الحديث؛ ليلصق الاعتراف بالكذب على الله
 تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم، وحاشاه، فكيف يعتمد هذا الراوي اختلاق
 ذلك اللفظ (أبهري) ليربط القارئ بينه وبين آية: "ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)"،
 بعد ألف ومائتي سنة كما قال الدكتور (١٥)، ويكتشف أن الوتين هو الأبهري، لو

١٤ - [الحاقة: ٤٤-٤٧].

١٥ - لأنه لم يتكلم أحد في تلك الشبهة قبل الدكتور عدنان إبراهيم - في حد علمي -.

أراد الراوي إفسادًا، لجعل الحديث (هذا أوان انقطاع وتيني) ليكون الربط ظاهرًا
يثير الريبة والشك في قلوب المعاصرين له أولًا فمن بعدهم، لا أن يدس كذبًا لا
يُكتشف إلا بعد أكثر من ألف عام، مَنْ هذا الذي بلغت عبقريته واستشرافه
المستقبل حدًا خارجًا عن مقدور البشر، حتى يخلق لفظًا يعلم أنه لن يُثير
المشكلات إلا بعد وفاته بأكثر من ألف ومائتي عام؟!

والآن نستعين بالله تعالى ونشرع في الجواب عن تلك الشبهات الثلاثة.

المبحث الأول

تخريج الحديث تخريجاً موسعاً، ودراسة أسانيده، والحكم عليه.

هذا الحديث رُوي عن ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم، وهم: أم مبشر، وأبو هريرة، والسيدة عائشة، واليك تخريج حديث كل صحابي:

الحديث الأول: حديث أم مبشر رضي الله عنها:

أخرجه معمر بن راشد في جامعه، باب الحجامة، وما جاء فيه، (٢٩/١١)، برقم (١٩٨١٥) قال: "عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ، قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: مَا تَتَّهَمُ بِنَفْسِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي لَا أَتَّهَمُ بِأَبْنِي إِلَّا الشَّاةَ الْمَشْوِيَّةَ الَّتِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا لَا أَتَّهَمُ إِلَّا ذَلِكَ بِنَفْسِي، هَذَا أَوَّانُ قَطْعِ أَبْهَرِي» يَغْنِي عِرْقَ الْوَرِيدِ" (١٦).

وأبو داود في سننه، كتاب الديات، بابُ فِيمَنْ سَقَى رَجُلًا سَمًا أَوْ أَطْعَمَهُ فَمَاتَ أَيْقَادُ مِنْهُ، (٥٦٨/٦)، برقم (٤٥١٣)، قال: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ، .. وَذَكَرَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "وَرُبَّمَا حَدَّثَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ مُرْسَلًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يُحَدِّثُهُم بِالْحَدِيثِ مَرَّةً مُرْسَلًا فَيَكْتُبُونَهُ، وَيُحَدِّثُهُم مَرَّةً بِهِ فَيُسْنِدُهُ فَيَكْتُبُونَهُ، وَكُلُّ صَحِيحٍ عِنْدَنَا، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَلَمَّا قَدِمَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَلَى مَعْمَرٍ أَسْنَدَ لَهُ مَعْمَرٌ أَحَادِيثَ كَانَ يُوقِفُهَا" (١٧).

١٦ - الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق).

١٧ - سنن أبي داود (١٧٥/٤).

وأحمد في المسند، (٣٥٦/٣٩) برقم (٢٣٩٣٣)، قال: "حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ... وذكره".

ومن طريق أحمد أخرجه: أبو داود في سننه، كتاب الديات، بابُ فِيمَنْ سَقَى رَجُلًا سَمًا أَوْ أَطْعَمَهُ فَمَاتَ أَيْقَادُ مِنْهُ، برقم (٤٥١٤)، والحاكم في المستدرک، برقم (٤٩٦٦).

قال أبو داود: "قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَذَا قَالَ: عَنْ أُمِّهِ وَالصَّوَابُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَخْلَدِ بْنِ خَالِدٍ، نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ" (١٨).

وقال الحاكم: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ" (١٩)، ووافقه الذهبي. كذا قالوا، ولم يخرج الشيخان لإبراهيم ولا لرباح، ولا أخرجا حديث عبد الله عن زوجة أبيه أم مبشر.

تحقيقات علمية حول إسناد حديث أم مبشر:

التحقيق الأول: هل الحديث مغل عن معمر بإسقاط راوٍ؟

الحديث في جامع معمر عنه عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ، قَالَتْ...، بينما أخرجه أبو داود من طريق عبد الرزاق عن معمر عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ... وذكره.

فلم يذكر: عن أبيه في الجامع، وهذه ليست علة؛ لأن الجامع من رواية عبد الرزاق عنه، وقد أخرجه أبو داود من طريق عبد الرزاق بزيادة أبيه، كما تقدم قول أبي داود أن عبد الرزاق كان مرة يُرسل الإسناد، ومرة يُسنده، والكل

١٨ - سنن أبي داود (١٧٥/٤).

١٩ - المستدرک على الصحيحين (٢٤٢/٣).

صحيح، هذا إذا لم يكن (عن أبيه) سقطت من نسخة الجامع المطبوعة أو المخطوطة.

التحقيق الثاني: من هي أم مبشر؟ هل هي ابنة البراء أم زوجته؟ وهل رواية عبد الله بن كعب بن مالك عنها والواردة في إسناد أحمد متصلة أم مرسلّة؟

أم مبشر هذه، ويُقال أم بشر: هي زوجة البراء بن معرور رضي الله عنه، وأنجبت منه ابنها بشر بن البراء الذي أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم من الشاة المسمومة ومات، لذلك جاء قولها في الحديث: "فَأَيُّ لَا أَنَّهُمْ بِأَبْنِي إِلَّا الشَّاةُ الْمَسْمُومَةُ الَّتِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْرٍ" (٢٠)، ولما مات البراء زوجها النبي صلى الله عليه وسلم من زيد بن حارثة رضي الله عنه؛ كما جاء في التاريخ الكبير للإمام البخاري (٢١) بإسناد حسن، ثم تزوجها بعد زيد بن حارثة كعب بن مالك رضي الله عنه؛ بدليل أن الإمام أحمد بن حنبل لما ذكر مسندها، وذكر فيه حديث الباب، عنوانه بقوله "حَدِيثُ امْرَأَةٍ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ" (٢٢)، وقال الحافظ ابن حجر (٢٣) في ترجمتها في "الإصابة": "وكانت قبله . يعني قبل كعب . أو بعده عند زيد بن حارثة" (٢٤). وعليه فقد ذهل محققو المسند حين قالوا في تحقيق الحديث: "فإن أم مبشر لم تكن زوجاً لعبد الله بن كعب ولا لكعب بن

٢٠ - سبق آنفاً.

٢١ - التاريخ الكبير (٢٨٥/٨).

٢٢ - مسند الإمام أحمد (٣٥٥/٣٩).

٢٣ - شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الدنيا مطلقاً قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المصري، توفي ٨٥٢ هـ. ذيل طبقات الحفاظ [للذهبي]، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية ص ٢٥١.

٢٤ - الإصابة في تمييز الصحابة (٤٧٢/٨).

مالك" (٢٥)، في حين أن شيخهم الشيخ شعيب الأرناؤوط قال في تحقيق هذا الحديث في "سنن أبي داود": "كان هذا الحديث معروفاً في آل كعب بن مالك، وأم مبشر هي امرأة كعب" (٢٦)، وهو الصواب لما تقدم.

وكان الحافظ أبا الحجاج المزي (٢٧) رحمه الله تعالى ظنهما اثنتين ففصل بينهما، فترجم لامرأة زيد بن حارثة، ولم يُترجم لامرأة البراء بن معرور أو كعب بن مالك رضي الله عنهم جميعاً، بدليل أنه قال في ترجمة الأولى: "أم مبشر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة، لها صحبة" (٢٨)، ولم يُشر إلى زواجها من البراء ولا كعب، وكذلك ذكر رواية مسلم، والنسائي، وابن ماجة عنها، ولم يذكر رواية أبي داود عنها، وقد روى عنها أبو داود حديث الباب، وكذلك لم يذكر في الرواة عنها كعب بن مالك، ولا عبد الله بن كعب بن مالك اللذين روى عنها حديث الباب الذي معنا، وهو عجيب على أي حال؛ لأنه لو ظنهما واحدة لكان عليه أن يذكر أبا داود في من أخرج لها، وقد ذكر الحديث من رواية أبي داود في التحفة (٢٩)، وكذلك يذكر الراويين السابقين في من روى عنها، ولو ظنهما اثنتين لكان عليه أن يترجم لرواية حديث أبي داود الذي معنا، فالله أعلم.

وقد عقد الحافظ ابن حجر ترجمتين لأم مبشر، أحدهما أم مبشر زوجة البراء، والثانية أم مبشر ابنة البراء، وذكر حديث الباب في ترجمة أم مبشر بنت

٢٥ - مسند الإمام أحمد (٣٥٥/٣٩).

٢٦ - سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: دار الرسالة، ط ١، ١٤٣٠ هـ (٥٦٩/٦).

٢٧ - الشيخ الإمام العالم العلامة حافظ العصر، ومحدث الشام ومصر، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن القضاعي الكلبي المزي، الحلبي المولد، خاتمة الحفاظ، نافذ الأسانيد والألفاظ. توفي سنة اثنتين وأربعين وسبعمئة، ودفن بمقابر الصوفية. فوات الوفيات (٣٥٣/٤).

٢٨ - تهذيب الكمال (٣٨٥/٣٥).

٢٩ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٣١٦/٨).

البراء من كتاب "الإصابة" من طريق أبي داود بسنده "عن أم مبشر: دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي مات فيه، قالت: من تتهم يا رسول الله؟ فإنني لا أتهم بأبي إلا الشاة المسمومة التي أكل معك ... الحديث" (٣٠)، ولعل الحافظ لا يوافق على هذا؛ فإن الذي في سنن أبي داود "بابني" كما مر، كما أن البراء أباهما "ثُوْفِي قَبْلَ مَقْدِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ" (٣١)، وذلك قبل خيبر بكثير، كما قال أهل السير والمغازي، وبعيد الاعتذار عن الحافظ بأن كلمة "بأبي" تصحيفٌ أنه ساق الحديث في ترجمة "أم مبشر ابنة البراء"، وهذا يتفق مع كون كلمة "بأبي" مقصودة، وليست تصحيفاً. وأم مبشر زوجة أب لعبد الرحمن بن كعب بن مالك وليست أمه؛ فأُم عبد الرحمن أم ولد، قاله ابن سعد (٣٢).

. والحديث من طريق عبد الرزاق عن معمر الذي أخرجه أبو داود رواه عن أم مبشر زوجها كعب بن مالك رضي الله عنه، وهذا السماع لا إشكال فيه؛ فهو زوجها، وسماعه منها مقطوع به، لكن في طريق رباح عن معمر الذي أخرجه أحمد في المسند رواه عنها عبد الله بن كعب، ولم أر من ذكر سماعه منها؛ فالإمام المزي لم يتعرض في "التهذيب" لهذا الحديث . كما مر . ولم أر غيره تعرض لهذا، غير أن سماعه منها محتمل، بل يتعين؛ فهي زوجة أبيه، وكان ملازماً لأبيه رضي الله عنه فقد عمي كعب وكان عبد الله ابنه قائده (٣٣)، وهذا يقتضي الملازمة لهما، ولو سلمنا جدلاً أنه لم يسمع من أم مبشر، فقد بينت رواية أبي داود أن مخرج هذا الحديث لآل كعب بن مالك هو أبوهم كعب رضي الله عنه، سمعه من امرأته، وحدث به ولده.

٣٠ - الإصابة (٤٧١/٨)

٣١ - السيرة النبوية لابن هشام (٤٦١/١).

٣٢ - الطبقات الكبرى (٢٠٩/٥).

٣٣ - تهذيب الكمال (٤٧٣/١٥).

التحقيق الثالث: هل الحديث مغل عن الزهري بإبدال راوٍ بآخر أم أن للزهري فيه إسنادين؟

الإمام الزهري يروي عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كليهما، وكان يروي عنهما الحديث الواحد فيحدث به مرة بالإسنادين منفصلين، ومرة يجمعهما ويسوق متناً واحداً كما فعل في روايته حديث "توبة كعب بن مالك" عنهما.

قال ابن حجر: "قوله عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب، كذا عند الأكثر، ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي حدث به عنه هنا، وفي رواية عن عبد الله بن كعب نفسه. قال أحمد بن صالح فيما أخرجه بن مردويه: كأن الزهري سمع هذا القدر من عبد الله بن كعب نفسه وسمع هذا الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب" (٣٤)

والشاهد أن الزهري روى الحديث الذي معنا بإسنادين منفصلين، لا إسناد واحد مغل بالخلاف، الإسناد الأول: الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه عن أم مبشر، الذي رواه أبو داود، والثاني: الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه عن أم مبشر الذي رواه أحمد في المسند.

أولاً: دراسة إسناد أبي داود:

١. "مخلد بن خالد بن يزيد الشيعري، أبو محمد العسقلاني:

عن: ابن عيينة، وعبد الرزاق، وغيرهما. وعنه: مسلم، وأبو داود، وغيرهما.

قال أبو داود، وابن حجر: ثقة. وقال الذهبي: وثقه عبد الله بن أحمد. وقال مغلطاي: روى عنه - يعني مسلم بن الحجاج - حديثين، وخرج أبو عوانة الإسفرائيني حديثه في «صحيحه»، وكذا أبو محمد الدارمي. وقال أبو حاتم: لا أعرفه^(٣٥).

وبعد: فالراوي وثقه الأئمة، منهم تلميذه وأعلم الناس به أبو داود السجستاني، وأخرج له مسلم، وأبو عوانة، ورجاله على شرط صحيح مسلم، فلا تضره عدم معرفة أبي حاتم على جلالتهم؛ فمن عرف حجة على من لم يعرف. الخلاصة: الراوي ثقة.

٢. "عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، اليماني، أبو بكر الصنعاني:

روى عن: معمر، والثوري، وابن عيينة، وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، ومخلد بن خالد، وغيرهما.

قال البخاري: ما حدث من كتابه فهو أصح. وقال العجلي: يمانى ثقة، وكان يتشيع. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال يحيى بن معين: ثقة، لا بأس به. وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة. وقال ابن حبان: وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر، وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه على تشيع فيه. وقال ابن عدي: لم يروا بحديثه بأساً، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليها أحد من الثقات، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا، وأما في باب الصدق فأرجوا أنه لا بأس به. وقيل

٣٥ - الجرح والتعديل (٣٤٩/٨)، تاريخ بغداد (٢٢٧/١٥)، تهذيب الكمال (٣٣٤/٢٧)، الكاشف (٢٤٨/٢)، إكمال تهذيب الكمال (١١١/١)، التقريب ص ٥٢٣.

لأحمد بن حنبل: رأيت أحداً أحسن حديثاً من عبد الرزاق؟ قال: لا. قال أبو زُرْعَة: عبد الرزاق أحدٌ من ثبت حديثه. وَعَنْ أحمد بن حنبل: حديث عبد الرزاق، عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البَصْرِيِّينَ، كان، يعني معمرًا - يتعاهد كتبه وينظر فيها. وَعَنْ يحيى بْنُ مَعِينٍ: كَانَ عبد الرزاق في حديث معمر أثبت من هشام بن يوسف. وقال هشام بن يوسف: كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا. قال يعقوب بن شيبة: وكلاهما - يعني هشامًا وعبد الرزاق - ثقة ثبت. وقال الذهبي: إِمَامٌ لَهُ مَا يُنْكَرُ، وَفِيهِ تَشْيِيعٌ مَعْرُوفٌ. وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع من التاسعة مات سنة إحدى عشرة وله خمس وثمانون" (٣٦).

ويعد، فالخلاصة من أقوال العلماء - والله أعلم - أنه ثقة، قد تغير بآخره، فيخطئ إذا حدث من حفظه، وكان يتشيع، ولم يكن رافضياً، له بعض المناكير التي تحتل في جانب كثرة ما روي، ثقة ثبت في معمر.

٣. معمر بن راشد الأزدي الحداني:

عن: الزهري، وهشام بن عروة، وخلاتق. وعنه: عبد الرزاق، والثوري، وخلاتق.

قال العجلي: ثقة رجل صالح. وقال ابن جريج: لم يبق من أهل زمانه أعلم منه. قال على ابن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة فذكر معمر فيهم. قال أحمد بن حنبل: لا تضم أحداً إلى معمر إلا وجدت معمرًا أطلب

٣٦ - ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، (١٠٦/٣)، التاريخ الكبير (١٣٠/٦)، الثقات للعجلي (٩٣/٢)، الجرح والتعديل (٣٨/٦)، الضعفاء الكبير (١٠٧/٣)، الثقات لابن حبان (٤٢١/٨)، الكامل (٥٣٨/٦)، تهذيب الكمال (٥٢/١٨)، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، ص ١٢٥، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص ١٢١، ميزان الاعتدال (٦٠٩/٢)، المختلطين، ص ٧٤، شرح علل الترمذي (٧٥٦/٢)، تهذيب التهذيب، (٣١٠/٦)، تقريب التهذيب، ص ٣٤٥.

للعلم منه. وقال ابن حبان: كَانَ فَقِيهًا مَتَقَّنًا حَافِظًا وَرِعًا. وقال الذهبي: أحد الاعلام الثقات، له أوهام معروفة، احتملت له في سعة ما أتقن. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة شيئاً، مات سنة أربع وخمسين (٣٧). والخلاصة: الراوي ثقة ثبت.

٤. "مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ ابْنُ شَهَابِ الزَّهْرِيِّ الْإِمَامُ الْعَلَمُ.

روى عن: أنس بن مالك، عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وخلائق. روى عنه: مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وموسى بن عقبة، وخلائق.

أثنى عليه عمر بن عبد العزيز ثناءً عطرًا، وقال: لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه. وقال مالك: بقي ابن شهاب وما له في الدنيا نظير. وقال قتادة: ما بقي على ظهرها إلا اثنان: الزهري، وآخر. فظننا أنه يعني نفسه. وقال عمرو بن دينار: ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهري. وقال أبو بكر الهذلي، وأيوب، ومعمّر، وعمرو بن دينار: ما رأينا أحدًا أعلم من الزهري. وقال سفيان: لم أر أفقه من الزهري. وقال ابن حبان: كَانَ مِنْ أَحْفَظِ أَهْلِ زَمَانِهِ وَأَحْسَنِهِمْ سِيَاقًا لِمَتُونِ الْأَخْبَارِ، وَكَانَ فَقِيهًا فَاضِلًا، رَوَى عَنْهُ النَّاسُ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ وَمِائَةً (٣٨). والخلاصة: الراوي ثقة ثبت إمام.

٥. "عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ السَّلْمِيِّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْمَدَنِيِّ، أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

"رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وأبيه كعب بن مالك وغيرهما. ورَوَى عَنْهُ: الزهري، وابنه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وغيرهما.

٣٧ - ينظر: الثقات للعجلي (٢٩٠/٢)، الجرح والتعديل (٢٥٥/٨)، الثقات لابن حبان (٤٨٤/٧)، ميزان الإعتدال (١٥٤/٤)، تقريب التهذيب ص ٥٣١.
٣٨ - الجرح والتعديل (٧٤/٨)، الثقات (٣٤٩/٥).

قال ابن سعد، والعجلي، وابن حجر: ثقة. زاد العجلي: مدني تابعي، وزاد ابن حجر: من كبار التابعين ويقال ولد في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات في خلافة سليمان. وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٣٩). الخلاصة: الراوي ثقة.

٦. الصحابي الجليل: كعب بن مالك بن أبي كعب:

"كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وسلم أبا عبد الله، وشهد العقبة وبائع بها، وتخلّف عن بدر وشهد أحدًا وما بعدها، وتخلّف في تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم"^(٤٠).

٧. أم مبشر الأنصارية الصحابية الجليلة، تقدم التعريف بها في قضايا الحديث السابقة.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح.

ثانيًا: دراسة إسناد أحمد:

١. إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي، أبو مُحَمَّد الصنعاني المؤذن.

رَوَى عَنْ: الثوري، ورياح بن زيد، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، وغيرهما.

قال ابن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٤١). الخلاصة: الراوي ثقة.

٢. "رياح بن زيد القرشي، مولاهم، الصنعاني.

عن: عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ الْمَكِّي، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وغيرهما. وعنه: إبراهيم بن خالد الصنعاني المؤذن، وعبد الرزاق بن همام، وغيرهما.

٣٩ - الطبقات الكبرى (٢٠٩/٥)، الثقات للعجلي (٨٥/٢)، الثقات لابن حبان (٣/٧)، تهذيب الكمال (٤٧٣/١٥)، تقريب التهذيب ص ٣٤٩.
٤٠ - الإصابة (٤٥٧/٥).

٤١ - مسند البزار (٢٥٤/١٣)، الجرح والتعديل (٩٧/٢)، الثقات (٥٩/٨)، سوالات السلمي للدارقطني ص ٨٧، تهذيب الكمال (٧٩/٢)، التقريب ص ٨٩.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ: قَدْ رَأَيْتُهُ وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ وَعِلْمٌ بِحَدِيثِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ. وَقَالَ كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رِيَّاحٌ وَرِيَّاحٌ رِيَّاحٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ خِيَارًا، مَا أَرَى فِي زَمَانِهِ كَانَ خَيْرًا مِنْهُ، انْقَطَعَ وَجَلَسَ فِي بَيْتِهِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَالْبَزَارُ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ: ثَقَّةٌ. زَادَ أَبُو حَاتِمٍ: جَلِيلٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا فَاضِلًا، كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ إِنِّي أَحَبُّ رِيَّاحًا وَأَحَبُّ حَدِيثِهِ وَأَحَبُّ ذِكْرِهِ" (٢).

الخلاصة: الرواي ثقة جليل.

٣. **معمر بن راشد:** ثقة تقدم في الإسناد السابق.

٤. **محمد بن مسلم بن شهاب الزهري:** ثقة إمام تقدم في الإسناد السابق.

٥. **"عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ:**

رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِمَا. وَعَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

قال النسائي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن حجر: عالم. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مَاتَ فِي وَلَايَةِ سُلَيْمَانَ أَوْ هِشَامَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. وقال ابن منجويه: كَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ أَحَادِيثَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال الذهبي: أَحَدُ الْفُقَهَاءِ بِالْمَدِينَةِ" (٣). **الخلاصة:** الرواي ثقة.

٦. **"عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ السَّلْمِيُّ الْمَدَنِيُّ:**

عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَغَيْرِهِمْ.

٤٢ - الطبقات الكبرى (٧٤/٦)، مسند البزار (٢٥٤/١٣)، الجرح والتعديل (٤٩٠/٣)، الثقات (٢٤١/٨)، تهذيب الكمال (٤٣/٩)، الكاشف (٣٩٠/١)، تاريخ الإسلام (٨٤٨/٤)، التقريب ص ٢٠٥.

٤٣ - الثقات (٨٠/٥)، رجال صحيح مسلم، (٤١٤/١)، تهذيب الكمال (٢٣٨/١٧)، تاريخ الإسلام (٨٧/٣)، التقريب ص ٣٤٤.

وعنه: ابنه عبد الرحمن وأخوه عبد الرحمن، وغيرهما.

قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ^(٤٤). الخلاصة: الراوي ثقة.

٧. أم مبشر: الصحابية الجليّة، تقدمت.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح.

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

. رواه محمد بن عمرو الليثي، واختلف عنه بالوصل والإرسال:

١. تخريج الوجه المرسل:

أخرجه الدارمي في مقدمة سننه، بَاب مَا أَكْرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَلَامِ الْمَوْتَى، (٢٠٧/١)، برقم (٦٨)، قال: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، فَأَهْدَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ يَهُودِ خَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً فَنَتَاوَلَ مِنْهَا، وَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَشَرُ بْنُ الْبَرَاءِ، ثُمَّ رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ تُخْبِرُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ»، فَمَاتَ بَشَرُ بْنُ الْبَرَاءِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» فَقَالَتْ: إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ شَيْءٌ، وَإِنْ كُنْتُ مَلَكًا، أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ، فَقَالَ فِي مَرَضِهِ: «مَا زِلْتُ مِنَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي». وأبو داود في سننه، كتاب الديات، بَابُ فِيمَنْ سَقَى رَجُلًا سَمًا أَوْ أَطْعَمَهُ فَمَاتَ أَيَقَادُ مِنْهُ، (٥٦٧/٦)، برقم (٤٥١٢)، قال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، بِهِ بَنُوحِهِ.

^{٤٤} - الطبقات الكبرى (٢٠٩/٥)، الثقات للعجلي (٥٢/٢)، الجرح والتعديل (١٤٢/٥)، الثقات لابن حبان (٦/٥)، تهذيب الكمال (٤٧٣/١٥)، التقريب ص ٣١٩.

٢. تخريج الوجه الموصول:

أخرجه البزار في مسنده، (٣٣٣/١٤)، برقم (٨٠٠٧)، قال: "حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْبَرٍ تَعَادِنِي حَتَّى هَذَا أَوَانٌ قَطَعْتَ أَبْهَرِي".

وأبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي، (٢١٧/١)، من طريق سعيد بن محمد الوراق به.

وقال البزار: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَحَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَاحْتَمَلُوا حَدِيثَهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ"^(٤٥).

هكذا في المطبوعة: "ولم يسمعه إلا من إبراهيم"، ولعل الصواب: ولم يسمعه منه إلا إبراهيم، كما هو واضح من سياقة الإسناد.

دراسة إسناد الوجه المرسل:

١. "جعفر بن عون بن جعفر المخزومي، أبو عون، الكوفي:

عن: سليمان الأعمش، ومحمد بن عمرو الليثي، وخلق. وعنه: الدارمي، ومحمد بن بشار بن دار، وخلائق.

قال ابن سعد، والعجلي، ويحيى بن معين: ثقة. وزاد ابن سعد: كثير الحديث. وزاد العجلي: وَكَانَ مُتَعَبِّدًا. وقال أحمد: ليس به بأس كان رجلاً صالحاً. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مَاتَ مَنْصَرَفًا مِنَ الْحَجِّ سَنَةَ سَبْعٍ وَمِائَتَيْنِ وَهُوَ بْنُ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ

^{٤٥} - مسند البزار رقم (٨٠٠٧).

سنة^(٤٦). والخلاصة: الراوي ثقة.

٢. "مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُلْقَمَةَ اللَّيْثِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقِيلَ: أَبُو الْحَسَنِ،

المدني:

عن: أبيه، وأبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف، وغيرهما. وعنه: شعبة، وجعفر بن عون، وغيرهما.

قال ابن المبارك: لم يكن به بأس، قال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف. وقال الجوزقاني: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه. وقال يحيى بن معين: ما زال الناس يتقون حديثه. قيل له وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشئ رأيته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وقال يعقوب بن شيبه: هو وسط وإلى الضعف ما هو. وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ. وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: كان يُخطئ. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: أَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وقال الذهبي: شيخ مشهور، حسن الحديث، أكثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قد أخرج له الشيخان متابعة. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. وقال يحيى بن معين، والنسائي في قول: ثقة^(٤٧).

وبعد، فالراوي عدلٌ، إلا أن جمهور النقاد أشاروا إلى أخطاء في حديثه، لذلك لم يُخرج له الشيخان إلا مقروئاً، ونص يحيى بن معين إلى ضعف حديثه في

٤٦ - ينظر: الطبقات الكبرى، (٣٦٦/٦)، معرفة الثقات (٢٧٠/١)، الجرح والتعديل (٤٨٥/٢)، الثقات (١٤١/٦)، التقريب ص ١٤١.
٤٧ - طبقات ابن سعد (٤٣٣/٥)، أحوال الرجال ص ٢٤٣، الجرح والتعديل (٣١/٨)، الثقات لابن حبان (٣٧٧/٧)، الكامل (٤٥٨/٧)، تهذيب الكمال (٢١٧/٢٦)، ميزان الاعتدال (٦٧٣/٣)، تقريب التهذيب، ص ٤٩٩.

أبي سلمة خاصة من جهة وصل أسانيده وإرسالها، وهذا الحديث من روايته عن أبي سلمة.

والخلاصة: الراوي صدوق له أوهام، ضعيف في حديث أبي سلمة خاصة.

٣. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف:

"عن أبي هريرة، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وغيرهم خلائق. وعنه: محمد بن عمرو بن علقمة، ونافع مولى ابن عمر، وغيرهما.

قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن سعد: كان فقيهاً كثيراً الحديث. وزاد أبو زرعة: إمام. وذكره ابن حبان في الثقات. وروى له الجماعة^(٤٨). **والخلاصة:** الراوي ثقة إمام.

وتابع جعفر بن عون على رواية الوجه المرسل عن محمد بن عمرو الليثي وهب بن بقية عن خالد الواسطي، كما رواه أبو داود:

١. "وهب بن بقية بن عثمان الواسطي، أبو محمد المعروف بوهبان.

روى عن: أغلب بن تميم، وخالد بن عبد الله الواسطي، وغيرهما. وعنه: مسلم، وأبو داود، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، ومسلمة بن قاسم، والخطيب، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مات سنة تسع وثلاثين ومائتين^(٤٩). **الخلاصة:** الراوي ثقة.

٢. "خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان مولاهم، الواسطي:

عن: ليث بن أبي سليم، ويونس بن عبيد، وغيرهما، ولم يذكر المزي روايته محمد بن عمرو وهي في سنن أبي داود، فإله أعلم. وعنه: وهب، وعبد الرحمن

٤٨ - الطبقات الكبرى (١٢٠/٥)، الثقات للعجلي (٤٠٥/٢)، الجرح والتعديل (٩٤/٥)، الثقات لابن حبان (١/٥)، تهذيب الكمال (٣٧٤/٣٣)، التقريب ص ٦٤٥.
٤٩ - الثقات (٢٢/٩)، تاريخ بغداد (٦٣٣/١٥)، تهذيب الكمال (١١٥/٣١)، الكاشف (٣٥٦/٢)، إكمال تهذيب الكمال (٢٥٦/١٢)، التقريب ص ٥٨٤.

بن مهدي، وغيرهما.

قال أحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حجر: ثقة. زاد أحمد: صالحاً في دينه، بلغني أنه اشترى نفسه من الله عز وجل ثلاث مرات. وزاد أبو حاتم: صحيح الحديث. وزاد ابن حجر: ثبت. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات سنة تسع وسبعين ومائة^(٥٠). الخلاصة: الراوي ثقة.

دراسة إسناد الوجه الموصول:

١. "إبراهيم بن سعيد الجوهري:

عن: وعنه: الجماعة سوى البخاري، والبخاري، وغيرهم. وعنه: سفيان بن عُيَيْنَةَ، وشبابة بن سوار، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول كتبت عنه، وكان يذكره بالصدق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات بعد الخمسين والمائتين. وقال النسائي، والخطيب، وابن حجر: ثقة. وزاد الخطيب: كَانَ مَكْتَرًا ثَبَتًا، صنف المسند. وأثنى عليه أحمد بن حنبل. وزاد ابن حجر: ثبت تَكَلَّم فيه بلا حجة^(٥١). الخلاصة: الراوي ثقة.

٢. "سعيد بن محمد الوراق، الثقفي، أبو الحسن الكوفي:

عن: مالك بن مغول، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وغيرهما. وعنه: إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ضعيفاً وقد كتبوا عنه. وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال الجوزجاني، والنسائي: غير ثقة، وقال أبو حاتم: ليس يقوى. وقال

٥٠ - الجرح والتعديل (٣/٣٤١)، الثقات لابن حبان (٦/٢٦٧)، تهذيب الكمال (٨/٩٩)، التقريب ص ١٨٩.

٥١ - الثقات لابن حبان (٨/٨٣)، تاريخ بغداد (٦/٦١٨)، تهذيب الكمال (٢/٩٥)، تاريخ الإسلام (٥/١٠٧٧)، التقريب ص ٨٩.

ابن عدي: يتبين على حديثه ورواياته ضعفه. وقال ابن حجر: ضعيف^(٢).
الخلاصة: الراوي ضعيف.

النظر في الخلاف: مما سبق يتبين أن سعيد بن محمد راوي الوجه الموصول متفق على ضعفه، بينما روى الوجه المرسل ثقتان: جعفر بن عون، وخالد بن عبد الله الواسطي، وعليه فالراجح هو الوجه المرسل، وقد ضعف الإمام البزار الوجه الموصول عقب تخريجه.

والحديث من وجهه الراجح ضعيف؛ لسببين: الأول: الإرسال، والثاني: ضعف مدار الحديث مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة الليثي خاصة في حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن.

ويترقى بحديث أم مبشر إلى الصحيح لغيره.

حديث السيدة عائشة رضي الله عنها:

أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ، (٩/٦)، برقم (٤٤٢٨)، معلقاً بصيغة الجزم^(٣)، قال: "وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ

٥٢ - الطبقات (٣٦٧/٦)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (٢٦٣/٣)، أحوال الرجال ص ٣٣٧، الجرح والتعديل (٥٩/٤)، الكامل (٤٥٩/٤)، التقريب ص ٢٤٠.
٥٣ - قال الحافظ ابن حجر في المعلقات التي ذكرها بصيغة الجزم: "يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه ما لا يلتحق، أما ما يلتحق فالسبب في كونه لم يوصل إسناده إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق، ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلباً للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعاً أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل.

وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحاً على شرط غيره وقد يكون حسناً صالحاً للحجة وقد يكون ضعيفاً لا من جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في إسناده". هدي الساري (مقدمة فتح الباري) ص ٢٠.

وما أبرز من سند هذا الحديث صحيح على شرط الإمام البخاري.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ»^(٥٤).

ووصل الإمامان البزار، والحاكم هذا التعليق، فأخرجه البزار في مسنده (١٤٩/١٨)، برقم (١١٥)، قال: حدثنا أحمد بن منصور.

والحاكم في المستدرک، کتاب المغازی والسرايا، (٦٠/٣)، برقم (٤٣٩٣)، قال: "أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى الْأَشْقَرُ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْمُرُوزِيُّ.

كلاهما: (أحمد بن منصور، ويوسف بن موسى) عن أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَنبَسَةُ، ثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُهُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ». واللفظ للحاكم.

وقال البزار: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ يُونُسَ إِلَّا عَنبَسَةَ. وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فَقَالَ: وَقَالَ يُونُسُ. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم"^(٥٥).

وعن الحاكم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى برقم (١٩٧١٧)، وفي دلائل النبوة (١٧٢/٧).

دراسة إسناد البزار:

١. أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارِ بْنِ مَعَارِكِ أَبُو بَكْرٍ الرَّمَادِي:

سمع عَبْدَ الرَّزَّاقِ بْنَ هَمَّامٍ، وَأَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ

٥٤ - صحيح البخاري (٩/٦).

٥٥ - مسند البزار (١٤٩/١٨)، المستدرک (٦٠/٣).

العراق، والحجاز، واليمن، والشام، ومصر. وقال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه مع أبي، وكان أبي يوثقه. ونقل الخطيب أنه أثبت من أبي بكر بن أبي شيبة. وقال الدارقطني: ثقة. مات سنة خمس وستين ومائتين. وقال ابن حجر: ثقة حافظ طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن^(٥٦). الخلاصة: الراوي ثقة.

٢. أحمد بن صالح أبو جعفر المصري:

يزوى عن: ابن عيينة، وعنبسة بن خالد، وغيرهما. وعنه: أبو زرعة وأبو حاتم، وغيرهما.

قال أبو زرعة: سألتني أحمد بن حنبل: من بمصر؟ قلت له: أحمد بن صالح. فسُرَّ بذكره ودعا له. قال محمد بن عبد الله بن نمير: إذا جاوزت الفرات فليس أحد مثله. قال صالح: لم يكن بمصر أحد يُحسن الحديث غير أحمد بن صالح. وقال البخاري، وأبو حاتم، وأبو يعلى الخليلي، وابن حجر: ثقة. وزاد أبو يعلى: حافظ. وزاد ابن حجر: حافظ من العاشرة تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة^(٥٧). الخلاصة: الراوي ثقة ثبت، تُكلم فيه بغير حجة.

٣. "عنبسة بن خالد بن يزيد، أبو عثمان الأيلي.

روى عن: عبد الله بن المبارك، وعمه يونس بن يزيد. روى عنه: أحمد بن صالح المصري، وعبد الله بن وهب وهو من أقرانه.

قال أبو حاتم: كان على الخراج، فكان يعلّق النساء بالثدي. قال ابن القطان: كفى بهذا في تجريحه. وقال الفسوي: سمعت يحيى بن بكير يقول: إنما يحدث عن عنبسة مجنون أحمق، لم يكن موضعاً للكتابة عنه. وقال الساجي: تفرد عن يونس بأحاديث. وكان أحمد بن حنبل يقول: مالنا ولعنبسة! أي شئ خرج

^{٥٦} - تاريخ بغداد (٣٦٢/٦)، التقريب ص ٨٥.

^{٥٧} - الجرح والعديل (٥٦/٢)، تاريخ ابن يونس (١٣/١)، الإرشاد - (٤٢٤/١)،

تاريخ الإسلام (١٠٠٠/٥)، التقريب ص ٨٠.

علينا من عنبسة؟ هل روى عنه غير أحمد بن صالح. قال الذهبي: بل روى عنه جماعة، وأثنى عليه أبو داود.

وقال أبو داود: عَنْبَسَةُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ اللَّيْثِ، كَأَنَّهُ يَعْنِي فِي يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ خَاصَّةً. غمزه يحيى بْنُ بُكَيْرٍ، وقال: مَا كَانَ أَهْلًا لِلْأَخْذِ عَنْهُ. وقال ابن حجر: صدوق. مات سنة ثمانٍ وتسعين ومائة^(٥٨).

وبعد، فالراوي مجروح على العدالة؛ لأجل قول أبي حاتم فيه، وبين يحيى بن بكير وأحمد بن حنبل أنه لم يكن أهلاً للرواية عنه. الخلاصة: الراوي ضعيف.

٤. "يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي:

عن: الزُّهْرِيِّ، ونافع مولى ابنِ عُمَرَ، وغيرهما. وعنه: عنبسة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

قال العجلي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن حجر: يهمل قليلاً. وأثنى عليه الأوزاعي، وحض على السماع منه. وقال ابن المبارك: كتابه صحيح، قال ابن مهدي: وأقول أنا: كتابه صحيح. وقال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أروى للزهري من معمر إلا أن يونس أخذ للسند لأنه كان يكتب. وقال يحيى بن معين: معمر ويونس عالمان بحديث الزهري. وقال: أثبت الناس في الزهري: مالك، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن عيينة.

وقال أحمد بن حنبل: لم يكن يعرف الحديث، يكتب أول الكتاب: الزهري عن سعيد، وبعضه الزهري فيشتبه عليه.

وقال ابن حجر: ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين على الصحيح^(٥٩). الخلاصة: الراوي ثقة يهمل قليلاً.

٥٨ - الجرح والتعديل (٤٠٢/٦)، تهذيب الكمال (٤٠٤/٢٢)، تاريخ الإسلام (١١٧٧/٤)، ميزان الاعتدال (٢٩٨/٣)، التقريب ص ٤٣٢.

٥. ابن شهاب الزهري: ثقة إمام تقدم.

٦. "عروة بن الزبير بن العوام القُرشيّ الأسدي، أبو عبد الله المدني:

عن: عائشة، وعبد الله بن عباس، رضي الله عنهم، وغيرهما. وعنه: هشام بن عروة، والزهري، وخلق.

قال ابن سعد: كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ فَقِيهًا عَالِيًا مَأْمُونًا ثَبَاتًا. وقال الزهري: كان عروة بحرًا لا يكدره الدلاء، وقال ابن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم بن محمد، وعروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن، وقال ابن حجر: ثقة فقيه^(٦٠). والخلاصة: الراوي ثقة إمام فقيه.

٧. أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما: زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، ومناقبها أكثر من أن تُذكر، هي أشهر من أن تُعرّف^(٦١).

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ تفرد به عنبة. وقول الحاكم، والذهبي أنه على شرط الشيخين فيه نظر؛ فإن الإمام البخاري لم يُخرج عن عنبة إلا مقروناً، وقد تفرد عن يونس بهذا الحديث، ولم يرو عنه مسلم شيئاً.

ويتبين أن قول الحافظ في المعلقات التي ذكرها بصيغة الجزم: "يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه"^(٦٢)، أي في أغلب الأحيان لا مطلقاً.

٥٩ - ينظر: الثقات للعجلي (٣٧٩/٢)، الجرح والتعديل (٢٤٧/٩)، تهذيب الكمال (٥٥١/٣٢)، التقريب ٤١٦.

٦٠ - ينظر: الطبقات (١٣٦/٥)، الجرح والتعديل (٣٩٦/٦)، تهذيب الكمال (١١/٢٠)، تقريب التهذيب ٣٨٩.

٦١ - انظر: الإصابة (٢٣١/٨).

٦٢ - هدي الساري ص ٢٠.

وقال الحافظ في تعليقه على تعليق البخاري: "قَدْ وَصَلَهُ الْبَزَّازُ وَالْحَاكِمُ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَنَسَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ الْبَزَّازُ تَقَرَّدَ بِهِ عَنَسَةُ عَنْ يُونُسَ أَيْ بَوْصَلِهِ وَإِلَّا فَقَدْ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي الْمَغَازِي عَنِ الزُّهْرِيِّ لَكِنَّهُ أَرْسَلَهُ وَلَهُ شَاهِدَانِ مُرْسَلَانِ أَيْضًا أَخْرَجَهُمَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ فِي غَرَائِبِ الْحَدِيثِ لَهُ أَحَدُهُمَا مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، وَالْآخَرُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ" (٦٣).

أما حديث يزيد بن رومان، فلم أعر عليه، وأما حديث أبي جعفر أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في "غريب الحديث"، قال: "«ما زالت أكلة خبير» تعادني، فهذا أوان قطعت أبهرى». حُدِّثَ به عن سفيان بن عيينة، عن العلاء بن أبي العلاء، عن ابن أبي العباس، عن أبي جعفر يرفعه" (٦٤)، وسنده ضعيف جداً، لجهالة من حدَّثَ أبا القاسم، ولإعصال من بعد أبي جعفر رضي الله عنه. وعلى أية حال فحديث عائشة رضي الله عنها يترقى بحديث أم مبشر إلى الصحيح لغيره.

ونخلص من العرض السابق لتخريج الحديث من جميع طرقه أن الحديث صحيح من طريق أم مبشر رضي الله عنها، وأن قول الدكتور أن الإمام البخاري أخرج الحديث في الصحيح قول غير دقيق، بل غير صائب من الناحية العلمية، فالإمام البخاري لم يذكر الحديث إلا معلّفاً، ولم يصل إسناده في أي موضع آخر في الكتاب، ومعلوم أن تلك المعلقات التي لم يصل الإمام البخاري إسناده في موضع آخر لا يُقال أن الإمام البخاري أخرجها بإطلاق، وإنما تُقيد بكونها أخرجها تعليقاً، ولا بد من هذا القيد، ليخرج الحديث من عهدة الإمام البخاري وشرطه، فإنه لم يذكر هذا النوع من المعلقات للاحتجاج بها، ولا

٦٣ - فتح الباري (١٣١/٨).

٦٤ - غريب الحديث (٢٠٤/١).

إقرارًا بصحتها، وإلا وصل إسنادها . وإن كانت غالبها صحيحة بالتتبع والدراسة
، وإنما ذكرها ضمن تراجم الأبواب التي يترجم لها.

المبحث الثاني

الرد على شبهة تعارض الحديث مع قوله تعالى:

"وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ".

لقد بنى الدكتور هذه الشبهة على افتراض وتسليم مسبق، وهو أن نزول الآية سابق على حادثة المرأة الخبيرية، ولا يتأتى طرح الشبهة أصلاً بدون هذا الافتراض؛ لما ورد "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُحَرِّسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" [المائدة: ٦٧] فَأُخْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسُهُ مِنَ الْقُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ» (٦٥).

٦٥ - رواه سعيد الجُرَيْرِيُّ، واختلف عنه بالوصل والإرسال: فأخرجه موصولاً: الإمام الترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة المائدة، برقم (٣٠٤٦)، والحاكم في المستدرک، برقم (٣٢٢١)، كلاهما من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد الجُرَيْرِيِّ، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، قالت: ... وذكره.

وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ» وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّسُ» وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ. وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح.

ورواه ابن علية ابن علية، وهيب بن خالد البصري، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق مرسلًا:

أما حديث ابن علية: أخرجه الطبري في التفسير (٤٦٩/١٠).

وأما حديث وهيب: أخرجه ابن مردويه، كما في تفسير ابن كثير (١٥٢/٣).

وأما حديث عبد الأعلى: فأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٣٠٠/١).

ورواة الوجه المرسل ثقات، سمعوا من الجريري قبل اختلاطه، أما الحارث بن عبيد فقال عنه أحمد: مضطرب الحديث، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن حبان: كان شيخا صالحا ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا. الجرح والتعديل (٨١/٣)، المجروحين (٢٢٤/١).

وعليه فالراجع الإرسال، كما أشار الإمام الترمذي.

بيد أن سورة المائدة من أواخر سور القرآن نزولاً، إن لم تكن آخرها، كما الثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم حرس بعد خبير، وهذا يقضي بكون الآية متراخية النزول عن الواقعة.

قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على الحديث السابق: "وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يُحْرَسَ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى سَبْقِ نُزُولِ الْآيَةِ، لَكِنْ وَرَدَ فِي عِدَّةِ أَخْبَارٍ أَنَّهُ حُرِسَ فِي بَدْرِ وَفِي أُحُدٍ وَفِي الْخُنْدَقِ وَفِي رُجُوعِهِ مِنْ خَيْبَرَ وَفِي وَادِي الْفُرَى وَفِي عَمْرَةِ الْقُضَيْيَةِ وَفِي حُنَيْنٍ فَكَأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ مُتَرَاخِيَةً عَنْ وَقْعَةِ حُنَيْنٍ" (٦٦).

فمفاد كلام الحافظ أن الآية نزلت بعد غزوة حنين، وعليه فمن المحتمل جداً أن تكون حادثة خبير . التي أكل النبي صلى الله عليه وسلم فيها من ذراع الشاة ثم لفظها . قبل نزول الآية بزمان كثير، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، فلا يمكن القول بأن قوله تعالى: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" يتعارض مع حديث (الأبهر)، لأن ابتداء العصمة في الآية ربما كانت بعد تلك الواقعة.

على أننا لا نقول بأن هذا هو الجواب الوحيد؛ لأن الله تعالى عاصم نبيه قبل الآية وبعدها، وما كان يستعمله النبي صلى الله عليه وسلم من الحرس ما هو إلا من باب الأخذ بالأسباب، وتعليم الصحابة أن التوكل على الله تعالى لا يُنافي الأخذ بالأسباب، وجرياً منه صلى الله عليه وسلم مع ظاهر الأسباب الدنيوية التي أقام الله تعالى الحياة عليها، وحياته صلى الله عليه وسلم من يوم مولده إلى يوم وفاته تظهر عناية الله تعالى له صلى الله عليه وسلم وعصمته له من الأذى، فقد عصمه من أم جميل بنت حرب زوجة أبي لهب لما أعمى عينها عنه وهو أمامها، وعصمه ليلة الهجرة، وعصمه في غزوة أحد لما دالت

الدولة على المسلمين، واقترب المشركون منه، وغير ذلك من الحوادث التي لا تعد ولا تحصى.

وهذا يجعلنا نفكر في عصمته صلى الله عليه وسلم بشكل أدقّ، فليست العصمة ألا يتعرض صلى الله عليه وسلم لصنوف الأذى لأن هذا قد حصل له صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة وبعدها؛ زيادة في الأجر وتعليمًا للمسلمين سنة الله تعالى في البلاء، وغير ذلك من الحكم الربانية في التعرض للبلاء، بل التعرض للبلاء سنة الله تعالى في جميع المرسلين عليهم الصلاة والسلام، وإنما المراد من العصمة ألا يحول حائل بينه وبين أداء رسالته، فليست العصمة في عدم الموت؛ لأن كل إنسان سيموت، وإنما في عدم الموت قبل إتمام الرسالة، عُلم هذا من ذكر العصمة من الناس عقب الأمر بأداء الرسالة في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"، فما وجه الاعتراض أو التعارض مع الآية إذا دلّ الحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم تعرض لمحاولة اليهودية قتله بالسم قبل تمام الرسالة، فعصمه الله تعالى وفق الآية ولما مرت السنون، وتم البلاغ، وجاء الوقت الذي قدره الله تعالى للحق نبيه بالرفيق الأعلى أراد الله تعالى أن يجمع لنبيه خير ميتة، ميتة الشهداء كما رزقه خير حياة، فأبقى له صورة التأثر بالسم الذي هو في حقيقته لم يؤثر على النبي صلى الله عليه وسلم في قليل ولا كثير، وإنما هو صورة أبقاها الله تعالى لنتم له صلى الله عليه وسلم الشهادة ويموت بسبب الدعوة إلى الله تعالى شهيدًا.

إذا أردنا أن نقرّب صورة تأثير السم على النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثلاً خيراً من قول الله تعالى للسيدة مريم: "وَهَئِذَا إِلَيْكَ بِجُذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ

عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا (٢٥) (٦٧)، فماذا تؤثر هزة امرأة ضعيفة تعاني ألم المخاض وضعفه في جزع نخلة شاهقة؟ وكيف تنتظر أن تعود عليها تلك الهزة بالرطب؟! إن المراد منها الأخذ بصورة السبب فقط، فالله تعالى ينهى عن التواكل حتى في لحظات العجز لابد أن يبذل الإنسان ما يستطيع من جهد ويكل أمره إلى الله تعالى فهو المدبر الحقيقي، هذه هي رسالة الآية.

فكما أراد الله تعالى من مريم صورة العمل لينزل إليها الرطب، وإن كان العمل غير حقيقي، فكذا أبقى لنبيه أثر السم لتتم له الشهادة وإن كان السم في الحقيقة لا أثر له يبقى لأربعة سنوات، وإذا أردت أن تعرف التأثير الفعلي للسم فانظر إلى بشر بن البراء بن معرور ابن أم مبشر الذي أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم، وكيف مات في الحال!

في الحقيقة تلك اليهودية لم تُسلط على النبي صلى الله عليه وسلم أبدًا ولم تخرم فعلتها عصمته صلى الله عليه وسلم من الناس، كان يمكن هذا لو أن النبي صلى الله عليه وسلم مات في الحال كبشر بن البراء.

٦٧ - [مريم: ٢٥].

المبحث الثالث

الرد على شبهة أن الحديث يُثبت الاعتراف بكذب النبي صلى الله عليه وسلم . وحاشاه . وتعارضه مع قوله تعالى: "لَاخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)".

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الوتين مختلف عن الأبر:

إن المتمسك الأعظم لمن رفضوا الحديث أن الوتين هو الأبر وبالتالي فإن الحديث يُثبت موت النبي صلى الله عليه وسلم بما جاء في الآية من تهديد إذا نقول على الله . والعياذ بالله تعالى . فإذا ثبت أن الوتين غير الأبر لم يبق لهم متمسك يحتجون به، وتتهار أقوى شبهاتهم حول صحة الحديث؛ لأنه . والحالة هذه . يكون موت النبي صلى الله عليه وسلم كما يصوره الحديث مختلفاً كلياً عن الميتة التي تتوعد الآية بها.

ولما نظرنا في لغة العرب قديماً، وجدنا أمرين:

الأول: اضطراب في تفسير معنى الأبر، وهذا الاضطراب كافٍ لفك الاتصال بين معنى الآية ومعنى الحديث؛ إذ لا دلالة يقينية على أن الأبر هو الوتين.

قال أبو موسى المديني^(٦٨): "قيل الأبرهان: العرقان في الظهر، يقال: هو شديد الأبر: أي الظهر. والأباهر: بواطن الدراعين أيضاً. وأبهر الوادي، وبهرته: وسطه. يقال: بهره: أي أصاب أبره، والأبرهان أيضاً الأكحلان، وقيل:

٦٨ - الإمام، العلامة، الحافظ الكبير، الثقة، شيخ المحدثين، أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أحمد المديني، الأصبهاني، الشافعي، صاحب التصانيف. عاش أبو موسى حتى صار أوحده وقته، وشيخ زمانه إسناداً وحفظاً. وتوفي (٥٨١هـ). سير أعلام النبلاء (١٥٢/٢١).

الأبهر: عرق يَسْتَبْطِن القلبَ. وقيل: الأبهر: يكون في الرأس ويمتدُّ إلى القدم، وله شرايينُ تتَّصِلُ بأكثرِ الأطراف والبدن والجوف، فالذى في الرأس منه يُسمَّى النَّأمة، ومنه قولهم: أَسَكَنَ اللهُ نَأْمَتَهُ، ويمتدُّ إلى الحلق، والذي في الحلق منه يُسمَّى: الوريد. قال الله عز وجل: {وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ} [سورة ق: ١٦]. ويتَّصل بالصدر. والذي في الصدر منه يُسمَّى: الأبهر، ويمتدُّ إلى الذراع ويُسمَّى المتَّصِلُ منه في الذراع: الأكحل، والفؤادُ مُعلَّقُ به، والذي يتصل منه إلى الظهر يُسمَّى الوتين^(٦٩).

فهذه خمسة معاني مختلفة لكلمة الأبهر، لا يُدرى ما الصواب فيها، إضافة إلى ما ذكره غير أبي موسى من معاني، وإضافة إلى استعمال ذلك المصطلح في الدلالات الكنائية. كما سيأتي ..

كما أن التفسير الأخير الذي ذكره أبو موسى . على فرض صحته . يقول بأن الأبهر مصطلح جامع يُطلق على كل شرايين وأوردة الجسد وقد عبّره عنه بعض اللغويين بـ "نهر الجسد"^(٧٠)، بدءًا من الرأس، إلى الحلق، والقلب، والظهر، والأطراف، ويُسمى الشريان الخاص بكل عضو باسم خاص، فلماذا قصر هؤلاء معنى الأبهر الوارد في الحديث على وتين القلب، إلا إذا أُريد التبرص بالحديث الشريف؟!

وهذا الاضطراب الوارد في القواميس اللغوية في تفسير معنى الأبهر والعلاقة بينه وبين الوتين قد شكى منه الأطباء المتقنون في مطلع القرن العشرين، مما يعني أنه إلى مطلع القرن الماضي كان معروفًا بين الأطباء أن الأبهر غير الوتين.

يقول الدكتور محمد عبد الحميد في مقال بمجلة "المقتطف"، تحت عنوان "اللغة العربية والطب": "إن الذي حدا بي لنشر هذه الكلمة وذكرها هو وجود

٦٩ - المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث (٢٣/١).

٧٠ - غريب الحديث (٧٤/١).

عدد عظيم منها في اللغة العربية وجودًا لا فائدة منه؛ لأنك إذا بحثت عن معانيها في أهم القواميس العربية وجدت تطويلًا مملًا وتخطبًا غريبًا، واختلافًا عظيمًا، وباليّنك بعد ذلك تقف على معنى للكلمة حتى تستطيع استعمالها. أريد بذلك أن الكلمات مبهمة إبهامًا شديدًا يتعذر على الإنسان استعمالها بهذه الحالة. راجع ما كُتب تحت مادة (أبهر) ^(٧١). ثم نقل الكاتب ما جاء في قواميس اللغة في معنى (الأبهر) ومعنى (الوتين) وما فيهما من أقوال عديدة جدًا، ثم اقترح أن يصطلح الأطباء على التعبير عن الأبهر بـ (الشریان الأورطي)، والتعبير عن الوتين بـ (الشریان الرئوي).

الثاني: الوتين غير الأبهر، يقول أبو العباس السمين الحلي (المتوفى: ٧٥٦هـ): "والوريد: قال الأثرم: «هو نهْرُ الجسدِ: هو في القلبِ الوَتِينُ، وفي الظهرِ الأبْهَرُ، وفي الذَّرَاعِ والفَخْذِ الأَكْحَلُ والنَّسَا، وفي الخَنْصِرِ الأَسْلَمُ»" ^(٧٢). وذكر ابن القيم أن الوتين عرق يسقي القلب أي يوصل الدم إليه من الجسد، بينما الأبهر مثني أبهران، وهما عرقان يخرجان من القلب ومنهما تنتشعب سائر الشرايين، وعليه فالوتين يُدخل الدم إلى القلب، بينما الأبهران ينقلان الدم من القلب إلى سائر الشرايين، فينهما اختلاف بيّن.

قال ابن القيم ^(٧٣): "قال أهل اللغة الوتين عرق يسقي القلب، وأما الأبهر الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "هذا أوان انقطاع أبهري" فقال

٧١ - مجلة المقتطف، مجلة علمية صناعية زراعية، عدد أغسطس، ١٩١٠م، (٧٨٩/٣٧).

٧٢ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٢٤/١٠).

٧٣ - محمد بن أبي بكر بن أيوب، الشيخ الإمام الفاضل شمس الدين الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية، توفي - رحمه الله تعالى - ٧٥١هـ. أعيان العصر وأعوان النصر (٣٦٦/٤).

الجوهري الأبهري عرق إذا انقطع مات صاحبه وهما أبهران يخرجان من القلب ثم تتشعب منهما سائر الشرايين^(٧٤).

وفي بعض القواميس عكس ما سبق، فقل إن الوتين هو الشريان الذي يغذي الجسد بالدم الخارج من القلب، والأبهري هو الوريد الذي يحمل الدم من الجسد إلى الأذنين الأيمن.

جاء في القاموس الوسيط: "(الوتين) الشريان الرئيس الذي يغذي جسم الإنسان بالدم النقي الخارج من القلب"^(٧٥).

وهذا الاختلاف بين القولين يثبت الاضطراب الذي ذكرناه آنفاً في معنى اللفظين، وأياً ما كان من القولين هو الصواب، فالوتين غير الأبهري، وهذا حاسم للنزاع، وقاطع في أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت بقطع الوتين، كما جاء في الآية، ولا يُعترض على هذا بأن بعض القواميس الحديثة قد استخدمت الأبهري والوتين بمعنى واحد؛ لأن هذه اصطلاحات حديثة، والآية نزلت، والحديث قيل وقت أن كان لكل من المصطلحين استعمال دقيق مختلف عن الآخر، وسبق أنه إلى مطلع القرن العشرين كان بين المصطلحين اختلاف بين عند الأطباء.

٧٤ - التبيان في أقسام القرآن ص ٣٨٥.

٧٥ - المعجم الوسيط (١٠١٠/٢).

المطلب الثاني: الوتين والأبهر محمولان على المعنى المجازي لا الحقيقي:

على فرض تسليم أن الوتين والأبهر شيء واحد، وإذا ضربنا صفحاً عما سبق، مما أكدته كلام العرب، من أن الوتين خلاف الأبهر، فلا يتوجه الطعن بالآية على الحديث وذلك لأن حمل طريقة الإمامة الواردة في قوله تعالى: "ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ" [الحاقة: ٤٦]، على حقيقتها تفسير غير مجمع عليه، وإنما هو كناية عن مطلق الإمامة، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، قال ابن القيم: "قال ابن قتيبة^(٧٦) ولم يرد أنا نقطع ذلك العرق بعينه ولكنه أراد لو كذب علينا لأمتناه أو قتلناه فكان كمن قطع وتينه"^(٧٧).

وكذلك انقطاع الأبهر يُستعمل عند العرب في التعبير عن الموت مطلقاً، لا بمعنى حرفية انقطاع ذلك العرق المعروف، ومن ذلك ما جاء في شعر عبد الملك بن إدريس الجزيري يصف فيه صعوبة محبسه، وأن من صعد إليه مرة واحدة يُعابن الموت:

"في رأس أجرد شاهقٍ عالي الذرى ... ما بعده لموحدٍ من معمر

يأوي إليه كل أعور ناعبٍ ... وتهبّ فيه كلّ ريح صرصر

ويكاد من يرقى إليه مرةً ... في عمره يشكو انقطاع الأبهر"^(٧٨).

وظل استعمال انقطاع الوتين، وانقطاع الأبهر للتعبير المجازي عن الموت معروفاً قديماً وحديثاً، لغة، وقانوناً، لم يحمله أحد على حرفية طريقة الموت، يقول الدكتور مستشار جهاد عبد المبدئ: "والموت لغة: ضد الحياة، من مات يموت، ويُمت، فهو ميت، ويُطلق عليه: الوفاة، والمنية، والمنون، والأجل،

٧٦ - العَلَامَةُ، الْكَبِيرُ، ذُو الْفُنُونِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ. توفي سنة ٢٧٦ هـ. سير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣).

٧٧ - التبيان في أقسام القرآن ص ١٨٤.

٧٨ - إعتاب الكتاب ص ١٩٥.

والحمام، والسام، ونحوها، كانقطاع الوتين، وانقطاع الأبهـر، وجميعها أسماء لمسمى واحد، وهو زوال الحياة عمن اُتُصف بها" (٧٩).

كما جرى استعمال الأبهـر عند العرب بمعنى صُلب الشيء وعماده، وهذا معنى لا علاقة له بطريقة موت معينة، ولو فسرنا الحديث في ضوءه لكان المعنى: هذا أوان فناء قوتي وصُلبي بالموت . صلى الله عليه وسلم ..

قال أبو موسى المديني: "يقال: هو شديد الأبهـر: أي الظهر. والأبَاهِر: بَوَاطِنُ الدَّرَاعَيْنِ أيضا. وأبهـرُ الوادى، وبُهِرَّتْهُ: وَسَطُهُ. والأبَاهِر: عَمُودُ الْبَيْتِ، والأبَاهِرَان: مَعْقِدُ الْحِمَالَةِ مِنَ الْقَوْسِ" (٨٠).

إذا فالأمر لا علاقة له بميتة معينة لا في الآية الكريمة، ولا في الحديث الشريف، وبالتالي فشبهتهم التي يرددون لا موضوع لها، ولا أصل.

٧٩ - عمليات نقل، وتأجير الأعضاء البشرية ص ١٤٧.

٨٠ - المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٢٣/١).

المطلب الثالث: معنى (لو) الشرطية الامتناعية الواردة في الآية تهدم الشبهة من أساسها:

في لفظ الآية ما يهدم هذا الربط الفاسد بين انقطاع الأبهـر في مرض موته صلى الله عليه وسلم وبين قطع الوتين الوارد في الآية، ويجعل التمسك به عبثاً؛ فإن حرف الشرط المستخدم في الآية هو (لو) الشرطية الامتناعية، وهي تفيد عدم حدوث الشرط في الماضي، لعدم إيقاع الجزاء في الماضي أيضاً، فهذا الحرف يُستخدم في اللغة في القضية المنتهية الماضية، لا المتجددة المستقبلية، وإليك مزيد تفصيل من كتب النُحاة يتضح به القضية:

يقول الأستاذ عباس حسن: "لو" الشرطية: هي نوعان: شرطية امتناعية، وشرطية غير امتناعية، وكلا النوعين حرف، واستعماله قياسي.

أ- "لو" الشرطية الامتناعية؛ معناها أمران مجتمعان؛ هما: "إفادـة الشرطية، وأن هذه الشرطية لم تتحقق في الزمن الماضي؛ فقد امتنع وقوعها فيه".

فإفادتها الشرطية تقتضي تعليق شيء على آخر؛ وهذا التعليق يستلزم - حتماً- أن يقع بعدها جملتان، بينهما نوع ترابط واتصال معنوي؛ يغلب أن يكون هو: "السببية" في الجملة الأولى، و "المسببية" في الجملة الثانية؛ نحو: لو تعلم الجاهل لنهضت بلاده، لكنه لم يتعلم -لو عَفَّ السارق لَنَجَا من العقوبة التي تزلت له به- لو أتقن الصانع عمله بالأمس ما بارت صناعته. فالجملة الأولى من المثال الأول هي: "تعلم الجاهل"، والثانية هي: "نهضت بلاده" وبين الجملتين ذلك الارتباط المعنوي؛ لأن نهضة البلاد مسببة عن تعلم الجاهل؛ ولذا تُسمى الأولى: "جملة الشرط"، وتُسمى الثانية: "جملة الجواب" ومثل هذا يقال في الأمثلة الأخرى.

وإفادتها امتناع المعنى الشرطي في الزمن الماضي تقتضي أن شرطها لم يقع فيما مضى، "أي: لم يتحقق معناه في الزمن السابق على الكلام" فهي تفيد

القطع بأن معناه لم يحصل^(٨١)، كما تفيد أن تعليق الجواب عليه كان في الزمن الماضي أيضاً، على خلاف المعهود في التعليق بالأدوات الشرطية الجازمة، حيث يتعين الاستقبال في شروطها وجوابها معا -على الأغلب.

ويترتب على امتناع الشرط هنا وعدم وقوعه امتناع جوابه تبعاً له، إذا كان فعل الشرط هو السبب الوحيد في إيجاد جوابه وتحقيقه، وليس هناك سبب آخر للإيجاد والتحقيق؛ لأن امتناع السبب الوحيد الموجد للشيء يؤدي حتماً إلى امتناع المسبب الوحيد؛ فامتنع له الجواب -وهو المسبب عنه- إذ ظهور النهار متوقف على طلوع الشمس دون شيء آخر؛ فلا يمكن أن يظهر إلا بطلوعها ما دام طلوعها هو السبب الفرد في إيجادها.

فإن كان للجواب سبب آخر فلا يتحتم الامتناع بامتناع هذا الشرط، لجواز أن يؤدي السبب الآخر إلى إيجاد الجواب، وتحقيق معناه؛ نحو: لو طلعت الشمس أمس لكان النور موجوداً. فطلوع الشمس هنا ممتنع، أما الجواب فيصح أن يكون غير ممتنع -برغم امتناع الشرط- إذا وجد سبب آخر غير الشمس يحدثه؛ كمصباح مضيء، أو برق، أو نار ...^(٨٢).

ومما تقدم يتبين خطأ التعبير الشائع على السنة المعربين وهو: "أنها حرف امتناع لامتناع"؛ يريدون: أنها حرف يدل على امتناع الجواب لامتناع الشرط. وإنما كان هذا خطأ لما قدمناه من أن امتناع الشرط لا يستلزم امتناع الجواب؛ فقد يستلزمه، أو لا يستلزمه -طبقاً للبيان السالف- إلا أن كان غرضهم أن ذلك

٨١ - فكأنها معه بمنزلة حرف نفي، ينفي معنى الجملة التي يدخل عليها، مع أنها ليست حرف نفي، ولا يصح إعرابها حرف نفي، بالرغم من أنها في هذا الموضع تؤدي حرف النفي من سلب المعنى في الزمن الماضي.

٨٢ - ومعلوم أن الشرط في الآية التي معنا ليست من هذا القبيل؛ لأن الجواب - وهو قطع الوتين - معلق على شرط واحد هو القول على الله تعالى، وحاشاه صلى الله عليه وسلم. (الباحث).

الامتناع هو الكثير الغالب.

والصواب ما رده سيبويه من أنها: "حرف يدل على ما كان سيقع لوقوع غيره"، أي: لما كان سيقع في الماضي؛ لوقوع غيره في الماضي أيضاً. وهذه العبارة صحيحة دقيقة، لا تحتاج إلى تأويل أو تقدير، أو زيادة.

ب- "لو" الشرطية غير الامتناعية. هي قليلة الاستعمال، ولكن استعمالها قياسي. ومن أمثلتها: لو يشتد الحر في العطلة الصيفية المقبلة أصطاف في جهات معتدلة.

فأما معناها فالدلالة على الشرطية الحقيقية؛ "وهي التي تقتضي تعليق أمر على آخر -وجودا وعدما- في المستقبل"، ولا بد لها من جملتين؛ ترتبط الثانية منهما بالأولى ارتباط المسبب بالسبب -غالبا- بحيث لا يتحقق في المستقبل؛ معنى الثانية، ولا يحصل إلا بعد تحقق معنى الأولى وحصوله في المستقبل؛ فكلاهما لا يتحقق معناه إلا في المستقبل. غير أن معنى الثانية مترتب على معنى الأولى الذي لا يمتنع هنا. وبهذين تختلف "لو" غير الامتناعية عن "لو" الامتناعية التي تقتضي أن يكون ارتباط جملتيها في زمن ماض فقط، وأن شرطها ممتنع، فيمتنع له الجواب -بالتفصيل السالف^(٨٣).

وعلى التفصيل السابق يكون معنى قوله تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ (٤٤)"^(٨٤): إنه لم يتقول علينا بعض الأقاويل؛ لأننا لم نأخذ منه باليمين، ولم نقطع منه الوتين، وهذا على فرض حقيقة الشرط، فالكلام عن نفي عقاب مضى زمنه وانتهى، لانتفاء وقوع شرطه من النبي صلى الله عليه وسلم، وليس معناها التهديد بأنه . مستقبلاً . لو تقول علينا سنأخذ منه باليمين ثم نقطع منه الوتين، وهذا ما أشار إليه شيخ البلاغيين والنحويين الطاهر ابن عاشور

٨٣ - النحو الوافي ص ١٥.

٨٤ - [سورة الحاقة: ٤٤].

بقوله: "فَعَدَمُ هَلَاكِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقُولْهُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ لَوْ تَقْتَضِي انْتِفَاءَ مَضْمُونِ شَرْطِهَا لِانْتِفَاءِ مَضْمُونِ جَوَابِهَا" (٨٥).

فعلى هذا لو فُرض أن وقع مستقبلاً أن مات النبي صلى الله عليه وسلم بقطع في الوتين . وحاشاه صلى الله عليه وسلم . لا يكون للآية تعلق بهذه الميتة؛ لأن زمن تعلق الآية سابق على وقت نزولها، ولا يمكن أن تتعلق بأي حدث مستقبلي.

المطلب الرابع: العقل السليم يمنع صحة الشبهة:

أثبتت اللغة في الوجه الأول أن الزمن المتعلق بالآية غير الزمن المتعلق بالحديث قطعاً، ولو لم تثبت اللغة لأوجبه النظر والعقل؛ لأن معنى الآية أنه صلى الله عليه وسلم إذا تقوّل على الله . وحاشاه صلى الله عليه وسلم، وبفرض التسليم بحقيقة الشرط والجزاء في الآية ولا يُسلم بذلك كما سيأتي . فالحكمة تقطع بأن يكون الأخذ باليمين وقطع الوتين في الحال فور إحداث القول؛ حماية للجناب الإلهي من القول عليه، وكذلك قبل انتشار هذا القول على الله تعالى، منعاً للناس من الاغترار به؛ فلا يعتقدون في الله تعالى اعتقاداً باطلاً، هذه هي الحكمة من الانتقام الإلهي، أن يمنع إشاعة القول على الله بين الناس، وإلا فما فائدة أن يكون قطع الوتين بعد تمام الرسالة على الوجه الأكمل وشيوع الإسلام بين الناس، ودخول الناس في دين الله أفواجاً؟ ما فائدة الجزاء وقطع الوتين والحالة هذه؟

وهذا ما ذهب إليه شيخ المفسرين الإمام الطبري (٨٦) حيث قال: "[لَاخْذُنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)] [الحاقة: ٤٥-٤٦]، يقول: لأخذنا منه

٨٥ - التحرير والتنوير (١٤٤/٢٩).

٨٦ - الإمام محمد بن جرير أبو جعفر الطبري. "أخذ أئمة العلماء يُحكّم بقوله، ويُرجع إلى رأيه". وقال ابن كثير: "دفن في داره؛ لأن بعض الرعايا من عوام الحنابلة منعوا من دفنه نهاراً ونسبوه إلى الرفض، ومن الجهلة من رماه بالإلحاد،

بالقوة منا والقدرة، ثم لقطعنا منه نياط القلب، وإنما يعني بذلك أنه كان يعاجله بالعقوبة، ولا يؤخره بها^(٨٧).

إن هذه الآية الكريمة مكية، نزلت في أول سنوات البعثة، في معرض محاجة الكفار، فمن السذاجة الفكرية إنكار الحديث خوفاً من أن إثباته والقول بصحته يُثبت العقوبة التي أقرها الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم إذا تقول عليه سبحانه بعض الأقاويل؛ ما فائدة العقاب في هذا التوقيت؟!

المطلب الخامس: تفسير الآية يمنع الشبهة من أساسها:

إذا ضربنا صفحاً عن المطلبين السابقين فإن تفسير الآية اللائق بالجناب النبوي يمنع هذا العرض الذي عرضوه، وبنوا عليه ربط الآية بالحديث، وذلك أنهم حملوا الشرط الوارد في الآية على حقيقته، وهو بهذا يُعدُّ تهديداً للنبي صلى الله عليه وسلم أنه إذا تقوّل على الله شيئاً لأماته الله تعالى بقطع الوتين، ومن ثمّ قالوا إن الحديث يُثبت تحقق هذا التهديد، وعليه فلا يمكن الانفصال عن هذه المعضلة إلا ببرد الحديث، والقول ببطلانه! وتوضيح ذلك ما يأتي:

الجملة الشرطية قد يكون الشرط فيها حقيقياً؛ بمعنى تعليق الجزاء على فعل الشرط حقيقةً، وهذا يعني احتمال وقوع فعل الشرط، كما في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ"^(٨٨).

فقوله تعالى: "[إِذَا تَدَايَيْتُمْ...]" إذا ظرف لما يستقبل من الزمن متضمن معنى الشرط متعلق بالجواب^(٨٩).

وحاشاه من هذا ومن ذاك أيضاً. (ت: ٣١٠). تاريخ بغداد (٥٤٨/٢)، البداية والنهاية (٨٤٩/١٤).

٨٧ - جامع البيان في تأويل القرآن (٥٩٢/٢٣).

٨٨ - [سورة البقرة: ٢٨٢].

٨٩ - إعراب القرآن وبيانه (٤٣٥/١).

وقوله تعالى: { فَاتَّخِذُوهُ } "فعل أمر وفاعل ومفعول به، والجملة المقترنة بالفاء لا محل لها لأنها جواب شرط" (٩٠). فيمكن عقلاً وشرعاً وواقعاً أن يقع التداين بين الناس، وحينئذ يأمر الشرع بكتابة الدين.

وكما في قوله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» (٩١).

فالمراد من الحديث ربط الجزاء بالشرط الممكن وقوعه، فجائز عقلاً أن يلتقي المسلمان بسيفيهما، وكل منهما حريص على قتل أخيه، فحينئذ يدخلان النار، أو يستحقان النار، كما أوله بعض العلماء.

وغير هذين المثالين كثير جداً في القرآن والسنة، وكلام العرب، بل هذا هو الغالب في الجملة الشرطية.

وقد يكون الشرط افتراضياً لا يُقصد به تعليق الجزاء على تحقق الشرط حقيقة، بل قد يُعلق الجزاء على شرط مستحيل الوقوع، فيستحيل الجزاء، وحينئذ لا يكون مقصود الكلام حقيقة الشرط والجزاء مطلقاً، وإنما يكون المقصود أغراضاً أخرى؛ كصدق التلازم بين الشرط والجزاء "وصدق هذا التلازم لا يتوقف على وقوع الشرط والجزاء، ولا على جواز وقوعهما، بل يصدق التلازم ولو كان الشرط محالاً، مثال ذلك: قوله تعالى: "قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ" (٩٢)، فالكلام صحيح مع أن الشرط محال وقوعه" (٩٣).

٩٠ - السابق.

٩١ - متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا} [الحجرات: ٩]، برقم (٣١)، واللفظ له، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما رقم (٢٨٨٨)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

٩٢ - [سورة الزخرف: ٨١].

٩٣ - دراسات أصولية في القرآن الكريم ص ٣٤٧.

فلا يمكن أن يقول موحد من أهل الإسلام أن الله تعالى يأمر نبيه في القرآن بتعليق الشرك بالله تعالى في العبادة على وجود ولد لله تعالى تعليقاً حقيقياً، وإنما هو تعبير عن شدة طاعة النبي صلى الله عليه وسلم لله رب العالمين، وعدم التردد في العبادة، حتى لو فرض المحال وكان لله تعالى ولد لكان النبي صلى الله عليه وسلم أول من يعبد ولا يستكف عن عبادته.

وقد يُراد بالشرط الافتراضي إثبات استحالة فعل الشرط وجوابه، وإفادة جواب الشرط للاستحالة بناءً على تعليقه على فعل شرط محالٍ معروف في القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وفي كلام العرب، فمنه في القرآن الكريم قوله تعالى: "وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ"^(٩٤). أي "لا يدخلون الجنة، حتى يكون ما لا يكون أبداً من ولوج هذا الحيوان الذي لا يلج إلا في باب واسع، في ثقب الإبرة. وعن ابن مسعود أنه سئل عن الجمل، فقال: زوج الناقة، استجهالاً للسائل، وإشارة إلى أن طلب معنى آخر تكلف"^(٩٥).

ومنه في السنة المطهرة: "عن قَتَادَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ، وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سُئِلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»"^(٩٦).

قال الكرمانى: "ظاهره أنه من تكليف ما لا يطاق وليس كذلك وإنما القصد طول تعذيبه وإظهار عجزه عما كان تعاطاه ومبالغة في توبيخه وبيان قبح فعله"^(٩٧).

٩٤ - [سورة الأعراف: ٤٠].

٩٥ - تفسير الكشاف (١٠٣/٢).

٩٦ - متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُفِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ، برقم (٥٩٦٣)، واللفظ له، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب، برقم (٢١١٠).

٩٧ - فتح الباري (٣٩٤/١٠)، ولم أجده في الكواكب الدراري.

ومنه في لغة العرب قول الشاعر:

"إذا شاب الغراب أتيت أهلي ... وصار القار كاللبن الحليب
لأن الغراب كلما كَبُرَ كلما زاد سوادهُ، ولا يَبْيَضُ ريشُه أبداً"^(٩٨). وكذلك القار
أسود أبداً لا يكون أبيضاً فضلاً عن أن يشتد بياضه كاللبن الحليب، فالمراد
يأس الشاعر من العودة إلى أهله كما يبأس الغراب أن يبيض شعره.

وعلى هذا النوع من الشروط ينبغي حمل الشرط في الآية، بل يتعين، لأن
حَمَلَ الشرط على حقيقته تهديداً للنبي صلى الله عليه وسلم، وإشارةً إلى احتمال
وقوع الكذب، والتقول على الله منه صلى الله عليه وسلم، والمعنى الأول محال
(تهديد الله تعالى لنبيه) في حق الله تعالى، والثاني (الكذب والتقول) محال في
حق النبي صلى الله عليه وسلم.

كيف ساغ لهؤلاء أن اعتقاد أن الله تعالى يُهدد نبيه صلى الله عليه وسلم في
القرآن الكريم؟! كيف اعتقدوا أن الله تعالى هدد حبيبه صلى الله عليه وسلم
بمثل تهديده المشركين في قوله تعالى: "وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ، ثُمَّ لَا
يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ"^(٩٩)، أو هدده صلى الله عليه وسلم بمثل تهديده أبا جهل في
قوله تعالى: "كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ
(١٦) فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ (١٧) سَدْعُ الزَّبَانِيَةِ (١٨)"^(١٠٠)!!؟

لقد أراد هؤلاء تنزيه السنة من طعن موهوم، ناشئ من قراءة سريعة غير
متأنية، فحرّفوا فهم القرآن، وخطّوا . والعياذ بالله . من مكانة سيد الخلق لدى
الرحمن!

٩٨ - الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى (٢/٤١٠).

٩٩ - [سورة محمد: ٣٨].

١٠٠ - [سورة العلق: ١٥-١٨].

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،
أما بعد، فهذه أهم النتائج التي انتهى إليها البحث في هذا الموضوع:

١. حديث: "وَأَنَا لَا أَتُهُمْ إِلَّا ذَلِكَ بِنَفْسِي، هَذَا أَوَّانُ قَطْعِ أَبْهَرِي"، حديث صحيح، ورد بأسانيد صحيحة عن أم مبشر رضي الله عنها، وورد بأسانيد ضعيفة عن أبي هريرة والسيدة عائشة رضي الله عنهما، والحكم على الحديث يكون بأصح طرقه.

٢. الحديث لم يُخرجه الإمام البخاري بالمعنى الاصطلاحي، كما أوهم كلام الدكتور عدنان إبراهيم، وإنما أورده الإمام البخاري معلقاً، ولم يصل إسناده في موضع آخر من الصحيح، وبهذا يكون الحديث خارجاً عن عهدة الإمام وشرطه، ولا يُقال إن الإمام البخاري قد أخرجه بإطلاق، وإنما أورده معلقاً ليتبرج به للباب الذي يسوقه.

٣. الحديث لا يتعارض مع قول الله سبحانه: "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ"؛ لأن حادثة دس السم كانت قبل نزول الآية، ولأن العصمة معناها عدم تسليط أحد عليه صلى الله عليه وسلم تسليطاً يمنعه من إتمام رسالته.

٤. لم يتأثر النبي صلى الله عليه وسلم بسم الشاة التي دسّها المرأة اليهودية بخبير على الحقيقة، ولو كان كذلك لمات صلى الله عليه وسلم من فوره كما مات بشر بن البراء الذي أكل معه، وإنما حفظ الله تعالى لنبيه صورة التأثير بالسم وشكله ليجري عليه أجر الشهداء بعد أن أتم رسالته، وجاء وقد لحوقه بالرفيق الأعلى الذي قدره الله تعالى.

٥. الحديث لا يتعارض مع قوله تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ (٤٧)"، لما يأتي:

أولاً: الوتين مختلف عن الأبره.

ثانياً: أن استعمال قطع الوتين في الآية أو الأبره في الحديث على المعنى المجازي، والمعنى، لأمتناه فكان كمن انقطع وتينه.

ثالثاً: (لو) الشرطية الامتناعية، في قوله تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤)" تفيد عدم حدوث الشرط في الماضي، لعدم إيقاع الجزاء في الماضي أيضاً، فهذا الحرف يُستخدم في اللغة في القضية المنتهية الماضية، لا المتجددة المستقبلية، وعليه فلا علاقة لمعنى الآية بموت النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً، وإنما معناها: لو كان كذب علينا لكننا فعلنا به كذب، وما دمنا لم نقطع وتينه فهو إذا لم يكذب علينا، فحديث الآية عن الزمان السابق لنزولها، لا اللاحق بها.

رابعاً: إن هذه الآيات الكريمة "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤)..." مكية، نزلت في أول سنوات البعثة، في معرض محاجة الكفار، فمن السذاجة الفكرية إنكار الحديث خوفاً من أن إثباته والقول بصحته يُثبت العقوبة التي أقرها الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم إذا تقول عليه سبحانه بعض الأقاويل؛ ما فائدة العقاب في هذا التوقيت؟!

خامساً: قوله تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤)..." ليس المراد منها تهديد النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة . حاشا لله أن يكون هذا خطاب الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم أحب الخلق إليه، وأكرم العالمين عليه . وإنما المراد بالشرط الافتراضي إثبات استحالة فعل الشرط وجوابه، يعني استحالة تقوله صلى الله عليه وسلم على ربه، لاستحالة عقابه بما ورد في الآية.

والحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

أبجديات البحث العلمي في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري، الناشر: منشورات الفرقان، الطبعة: الأولى ١٩٩٧ م.

أحوال الرجال، المؤلف: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، (المتوفى: ٢٥٩ هـ)، المحقق: عبد العليم البستوي، دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، القزويني (المتوفى: ٤٤٦ هـ)، المحقق: د. محمد سعيد، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

إعتاب الكتاب، المؤلف: ابن الأبار، محمد بن عبد الله القضاعي (المتوفى: ٦٥٨ هـ)، حققه: صالح الأشر، الناشر: مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٦١ م.

إعراب القرآن وبيانه، المؤلف: محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى: ١٤٠٣ هـ)، الناشر: دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية، الطبعة: الرابعة، ١٤١٥ هـ.

أعيان العصر وأعوان النصر، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: ٧٦٤ هـ)، المحقق: د. علي أبو زيد، وغيره، الناشر: دار الفكر، بيروت ط ١ ١٩٩٨ م.

إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغطاي بن قليج الحنفي، (المتوفى: ٧٦٢ هـ)، المحقق: عادل بن محمد، الناشر: الفاروق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد السمعاني (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى ١٩٦٢ م.

البداية والنهاية (٨٤٩/١٤)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.

تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور، ط: مركز البحث العلمي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٩٧٩ م.

تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

تاريخ الإسلام، المؤلف: محمد بن أحمد بن الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى ٢٠٠٣ م.

التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

تاريخ المدينة، المؤلف: عمر بن شبة، أبو زيد (المتوفى: ٢٦٢هـ)، حققه: فهد محمد شلتوت، طبعه: السيد حبيب محمود أحمد - جدة.

تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تح: د. بشار عواد معروف، ط: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م.

التبيان في أقسام القرآن، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

التحرير والتنوير، المؤلف: محمد الطاهر ابن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام جمال الدين المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)،
المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية:
١٩٨٣م.

تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي
(المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة، الطبعة:
الثانية ١٤٢٠هـ.

تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن ابن حجر العسقلاني (المتوفى:
٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى،
١٩٨٦م.

تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني
(المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة
الأولى، ١٣٢٦هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: أبو الحجاج، المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)،
المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى،
١٩٨٠م.

الثقات، المؤلف: محمد بن حبان البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة
المعارف للحكومة العالية الهندية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى،
١٩٧٣م.

الجامع، المؤلف: معمر بن راشد الأزدي، (المتوفى: ١٥٣هـ)، المحقق: حبيب
الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير الطبري (المتوفى:
٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،
١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المؤلف: أبو العباس، شهاب الدين السمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦ هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى، المؤلف: جمال الدين يوسف بن حسن (المتوفى: ٩٠٩ هـ)، المحقق: رضوان مختار بن غربية، الناشر: دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ط١: ١٩٩١ م.

دراسات أصولية في القرآن الكريم، أ.د: محمد إبراهيم الحفناوي، الناشر: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية - القاهرة، عام النشر: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

دلائل النبوة، المؤلف: أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: د. عبد المعطي قلجعي، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ.

ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، المؤلف: شمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: محمد شكور الميادينى، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٩٨٦ م.

ذيل طبقات الحفاظ [للذهبي]، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية.

رجال صحيح مسلم، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منْجُوِيَه (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للإمام الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م.

الرَّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، المؤلف: نايف بن صلاح المنصوري، الناشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ٢٠١١ م.

سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وغيره، الناشر: مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٩٧٥ م.

السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ.

سؤالات السلمي للدارقطني، المؤلف: محمد بن الحسين، أبو عبد الرحمن السلمي (المتوفى: ٤١٢ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

السيرة النبوية، المؤلف: عبد الملك بن هشام (المتوفى: ٢١٣ هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، الناشر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م.

شرح علل الترمذي، المؤلف: ارجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٤م.

الطب النبوي، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر دونمز التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦م.

الطبقات الكبرى، المؤلف: محمد بن سعد البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

عمليات نقل، وتأجير الأعضاء البشرية، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، المستشار جهاد محمود عبد المبدئ، ط: مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، الطبعة الأولى: ٢٠١٤م.

غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، المحقق: الدكتور حسين محمد شرف، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.

غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: ابن حجر أبو الفضل العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.

فوات الوفيات، المؤلف: محمد بن شاكر صلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)،
المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م.
الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: شمس الدين الذهبي
(المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار القبة للثقافة الإسلامية،
جدة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.

الكمال في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى:
٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: الكتب العلمية، بيروت، الطبعة:
الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم الزمخشري جار الله
(المتوفى: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧
هـ.

اللباب في تهذيب الأنساب، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم الجزري، عز
الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت.
المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المؤلف: محمد بن حبان
(المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب،
الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

مجلة المقتطف، مجلة علمية صناعية زراعية، عدد أغسطس، ١٩١٠م.
المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث، المؤلف: أبو موسى المديني
(المتوفى: ٥٨١هـ) المحقق: عبد الكريم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى، الطبعة:
الأولى ١٩٨٨م.

المختلطين، المؤلف: صلاح الدين العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. رفعت فوزي
عبد المطلب، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٩٩٦م.

المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

مسند البزار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو البزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وغيره، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة. معرفة النقات، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٩٨٥ م.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٣ م. النحو الوافي، المؤلف: عباس حسن (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، الناشر: دار المعارف، ط ١٥.

النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، الناشر: دار نهضة مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.

هدي الساري (مقدمة فتح الباري)، تأليف الإمام أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق أ. محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار التوفيقية - مصر ٢٠٠٨ م.

Index of Sources and References

.The Holy Quran

The Fundamentals of Scientific Research in Islamic Sciences, Farid al-Ansari, Publisher: Al-Furqan Publications, Edition: First, ١٩٩٧

The Conditions of Men, by Ibrahim ibn Yaqub al-Jawzajani (d. ٢٥٩ AH), edited by Abd al-Alim al-Bastawi, published by Hadith Academy, Faisalabad, Pakistan.

Guidance in Knowing the Scholars of Hadith, by Abu Ya'la al-Khalili al-Qazwini (d. ٤٤٦ AH), edited by Dr. Muhammad Saeed, published by .Maktabat al-Rushd, Riyadh, first edition, ١٤٠٩ AH

Al-Isabah fi Tamyiz al-Sahabah, author: Ibn Hajar al-Asqalani (d. ٨٥٢ AH), edited by: Adel Ahmed Abdel-Mawjoud, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyah - .Beirut, edition: first - ١٤١٥ AH

The Book's Threshold, author: Ibn al-Abbar, Muhammad ibn Abdullah ibn Abi Bakr al-Quda'i al-Balansi (died: ٦٥٨ AH), edited, annotated and introduced by: Dr. Saleh al-Ashtar, publisher: Publications of the Arabic .Language Academy in Damascus, first edition, ١٣٨٠ AH - ١٩٦١ AD

The Grammatical Analysis and Explanation of the Qur'an, Author: Muhyiddin bin Ahmad Mustafa Darwish (d. ١٤٠٣ AH), Publisher: Dar Al-Irshad for University Affairs - Homs - Syria, Edition: Fourth, ١٤١٥ AH

Notable Figures of the Age and Supporters of Victory, by Salah al-Din Khalil ibn Aybak al-Safadi (d. ٧٦٤ AH), edited by Dr. Ali Abu Zayd and others, .published by Dar al-Fikr, Beirut, ١st edition, ١٩٩٨ CE

Completion of the Refinement of Perfection in the Names of Men, by Mughaltai ibn Qilij al-Hanafi (d. ٧٦٢ AH), edited by Adil ibn Muhammad, .published by al-Farouq, ١st edition, ١٤٢٢ AH

Genealogies, by Abd al-Karim ibn Muhammad al-Sam'ani (d. ٥٦٢ AH), edited by Abd al-Rahman al-Mu'allimi al-Yamani and others, published by .the Ottoman Encyclopedia Council, first edition, ١٩٦٢ CE

The Beginning and the End (١٤/٨٤٩), by Abu al-Fida' Isma'il ibn Umar ibn Kathir (d. ٧٧٤ AH), edited by Abdullah al-Turki, published by Dar Hajar, first .edition, ١٩٩٧ CE

The History of Ibn Ma'in (narrated by al-Dawri), by Abu Zakariya Yahya ibn Ma'in (d. ٢٣٣ AH), edited by Dr. Ahmad Muhammad Nur, published by .the Scientific Research Center, Mecca, first edition, ١٩٧٩ CE

The History of Ibn Yunus al-Misri, by Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Yunus al-Sadafi, Abu Sa'id (d. ٣٤٧ AH), published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, .Beirut, first edition, ١٤٢١ AH

The History of Islam, by Muhammad ibn Ahmad ibn al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH), edited by Dr. Bashar Awad Maarouf, published by Dar al-Gharb al-Islami, first edition, ٢٠٠٣ CE

The Great History, by Muhammad ibn Ismail al-Bukhari (d. ٢٥٦ AH), published by the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad, Deccan, printed under the supervision of Muhammad Abdul-Muid Khan

The History of the City, by Umar ibn Shabba, Abu Zayd (d. ٢٦٢ AH), edited by Fahim Muhammad Shaltut, published by Sayyid Habib Mahmud Ahmad – Jeddah

The History of Baghdad, by Abu Bakr Ahmad ibn Ali al-Khatib al-Baghdadi (d. ٤٦٣ AH), edited by Dr. Bashar Awad Maarouf, published by Dar al-Gharb al-Islami – Beirut, first edition, ٢٠٠٢ CE

Al-Tibyan fi Aqşam al-Qur'an (The Clarification of the Divisions of the Qur'an), by Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya (d. ٧٥١ AH), edited by Muhammad Hamid al-Fiqi, published by Dar al-Ma'rifah, Beirut
Al-Tahrir wa al-Tanwir (The Liberation and Enlightenment), by Muhammad al-Tahir Ibn Ashur al-Tunisi (d. ١٣٩٣ AH), published by the Tunisian Publishing House, Tunis, ١٩٨٤ CE

Tuhfat al-Ashraf bi-Ma'rifat al-Atraf, by Imam Jamal al-Din al-Mizzi (d. ٧٤٢ AH), edited by Abd al-Samad Sharaf al-Din, published by al-Maktab al-Islami, second edition, ١٩٨٣ CE

Tafsir al-Qur'an al-'Azim, by Abu al-Fida' Isma'il ibn 'Umar ibn Kathir al-Dimashqi (d. ٧٧٤ AH), edited by Sami ibn Muhammad Salamah, published by Dar Tayyiba, second edition, ١٤٢٠ AH

Taqrib al-Tahdhib, by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ibn Hajar al-Asqalani (d. ٨٥٢ AH), edited by Muhammad Awamah, published by Dar al-Rashid, Syria, first edition, ١٩٨٦ CE

Tahdhib al-Tahdhib, by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani (d. ٨٥٢ AH), published by the Nizamiyya Encyclopedia Press, India, first edition, ١٣٢٦ AH

Refinement of Perfection in the Names of Men, by Abu al-Hajjaj al-Mizzi (d. ٧٤٢ AH), edited by Dr. Bashar Awad Maarouf, published by Al-Risalah Foundation, Beirut, first edition, ١٩٨٠ CE

The Reliable Narrators, by Muhammad ibn Hibban al-Busti (d. ٣٥٤ AH), printed with the assistance of the Ministry of Education of the Indian Sublime Porte, published by the Ottoman Encyclopedia, first edition, ١٩٧٣ CE

Al-Jami', by Mu'ammam ibn Rashid al-Azdi (d. ١٥٣ AH), edited by Habib al-Rahman al-Azami, published by the Scientific Council of Pakistan, second edition, ١٤٠٣ AH

Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an, by Muhammad ibn Jarir al-Tabari (d. ٣١٠ AH), edited by Ahmad Muhammad Shakir, published by Mu'assasat al-Risalah, first edition, ١٤٢٠ AH - ٢٠٠٠ CE

Al-Jami' al-Musnad, Sahih al-Bukhari, by Muhammad ibn Isma'il al-Bukhari, published by Dar Tawq al-Najat (reprinted from the Sultaniyya edition with the addition of numbering by Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi), first edition, ١٤٢٢ AH

Al-Jarh wa al-Ta'dil, by Abu Muhammad 'Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris al-Razi ibn Abi Hatim (d. ٣٢٧ AH), published by the Ottoman Encyclopedia Council, first edition, ١٢٧١ AH/١٩٥٢ CE

Al-Durr al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknun (The Preserved Pearl in the Sciences of the Hidden Book), by Abu al-Abbas, Shihab al-Din al-Samin al-Halabi (d. ٧٥٦ AH), edited by Dr. Ahmad Muhammad al-Kharrat, published by Dar al-Qalam, Damascus

Al-Durr al-Naqi fi Sharh Alfaz al-Kharqi (The Pure Pearl in Explaining the Words of al-Kharqi), by Jamal al-Din Yusuf ibn Hasan (d. ٩٠٩ AH), edited by Ridwan Mukhtar ibn Gharbiya, published by Dar al-Mujtama' for Publishing and Distribution, Jeddah, ١st edition: ١٩٩١ CE

Fundamental Studies in the Holy Qur'an, by Professor Muhammad Ibrahim al-Hafnawi, published by Al-Isha'a al-Fanniya Library and Press, Cairo, ١٤٢٢ AH - ٢٠٠٢ CE

Proofs of Prophethood, by Abu Bakr al-Bayhaqi (d. ٤٥٨ AH), edited by Dr. Abd al-Mu'ti Qal'aji, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyya and Dar al-Rayyan for Heritage, first edition, ١٤٠٨ AH

Mentioning the names of those who spoke about him, and he is reliable. Author: Shams al-Din al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH). Editor: Muhammad Shakur al-Mayadini. Publisher: Maktabat al-Manar – Zarqa. Edition: First, ١٩٨٦ CE Supplement to Tabaqat al-Huffaz [by al-Dhahabi]. Author: Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (d. ٩١١ AH). Editor: Sheikh Zakariya Umayrat. Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya

The Men of Sahih Muslim, by Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ibrahim, Abu Bakr ibn Manjuwayh (d. ٤٢٨ AH), edited by Abdullah al-Laythi, published by Dar al-Ma'rifah, Beirut, first edition, ١٤٠٧ AH

The Reliable Narrators Whose Narrations Were Criticized in a Way That Does Not Necessitate Their Rejection, by Imam al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH), edited by Muhammad Ibrahim al-Mawsili, published by Dar al-Basha'ir al-Islamiyyah, Beirut, first edition, ١٩٩٢ CE

Al-Rawd al-Basim fi Tarajim Shuyukh al-Hakim, by Nayef bin Salah al-Mansouri, published by Dar al-Asimah, Riyadh, first edition, ٢٠١١ CE

Sunan Abi Dawud, by Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani (d. ٢٧٥ AH), edited by Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, published by al-Maktabah al-Asriyyah, Sidon-Beirut

Sunan al-Tirmidhi, by Muhammad ibn Isa ibn Sawrah al-Tirmidhi (d. ٢٧٩ AH), edited by Ahmad Muhammad Shakir and others, published by Mustafa al-Babi al-Halabi, Egypt, second edition, ١٩٧٥ CE

Al-Sunan al-Kubra, by Ahmad ibn al-Husayn ibn Ali al-Bayhaqi (d. ٤٥٨ AH), edited by Muhammad Abd al-Qadir Atta, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, third edition, ١٤٢٤ AH

Al-Sulami's Questions to Al-Daraqutni, by Muhammad ibn al-Husayn, Abu Abd al-Rahman al-Sulami (d. ٤١٢ AH), edited by a team of researchers, first edition, ١٤٢٧ AH

Siyar A'lam al-Nubala', by Shams al-Din al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH), edited by Shu'ayb al-Arna'ut, published by Mu'assasat al-Risalah, third edition, ١٤٠٥ AH / ١٩٨٥ CE

The Biography of the Prophet, by Abd al-Malik ibn Hisham (d. ٢١٣ AH), edited by Mustafa al-Saqqa, published by Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons, Egypt, second edition, ١٣٧٥ AH - ١٩٥٥ CE

Explanation of the Defects in al-Tirmidhi, by Rajab al-Hanbali (d. ٧٩٥ AH), edited by Dr. Hammam Saeed, published by Maktabat al-Manar, Jordan, first edition, ١٩٨٧ CE

The Great Book of Weak Narrators, by Abu Ja'far Muhammad ibn 'Amr al-'Uqayli (d. ٣٢٢ AH), edited by 'Abd al-Mu'ti Amin Qal'aji, published by Dar al-Maktabah al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, ١٩٨٤ CE

Prophetic Medicine, by Abu Nu'aym Ahmad ibn 'Abd Allah al-Isfahani (d. ٤٣٠ AH), edited by Mustafa Khidr Dunmiz al-Turki, published by Dar Ibn Hazm, first edition, ٢٠٠٦ CE

The Major Classes, by Muhammad ibn Sa'd al-Baghdadi (d. ٢٣٠ AH), edited by Muhammad Abd al-Qadir Atta, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, first edition, ١٤١٠ AH - ١٩٩٠ CE

Organ Transplantation and Leasing: A Comparative Study between Islamic Law and Positive Law, by Counselor Jihad Mahmoud Abd al-Mubdi, published by Maktabat al-Qanun wa al-Iqtisad, Riyadh, first edition, ٢٠١٤ CE

Gharib al-Hadith, by Abu Ubayd al-Qasim ibn Sallam al-Harawi, edited by Dr. Hussein Muhammad Sharaf, published by the General Authority for Amiri Printing Affairs, Cairo, first edition, ١٤٠٤ AH

Gharib al-Hadith, by Abu Ubayd al-Qasim ibn Sallam (d. ٢٢٤ AH), edited by Dr. Muhammad Abd al-Mu'id Khan, published by the Encyclopedia Press, first edition, ١٣٨٤ AH - ١٩٦٤ CE

Fath al-Bari, Commentary on Sahih al-Bukhari, by Ibn Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani, numbered by Muhammad Fuad Abd al-Baqi, published by Dar .al-Ma'rifah, Beirut, ١٣٧٩ AH

Fawat al-Wafayat, by Muhammad ibn Shakir Salah al-Din (d. ٧٦٤ AH), edited by Ihsan Abbas, published by Dar Sader, Beirut, first edition, ١٩٧٤ .CE

Al-Kashif fi Ma'rifat Man Lahu Riwayah fi al-Kutub al-Sittah (The Revealer of Those Who Have Narrations in the Six Books), by Shams al-Din al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH), edited by Muhammad 'Awwamah, published by Dar al-Qibla .for Islamic Culture, Jeddah, first edition, ١٩٩٢ CE

Al-Kamil fi Du'afa' al-Rijal (The Complete Book on Weak Narrators), by Abu Ahmad ibn 'Adi al-Jurjani (d. ٣٦٥ AH), edited by 'Adil Ahmad 'Abd al-Mawjud, published by al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, first edition, ١٤١٨ .AH/١٩٩٧ CE

Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil (The Revealer of the Hidden Truths of the Revelation), by Abu al-Qasim al-Zamakhshari Jar Allah (d. ٥٣٨ .AH), published by Dar al-Kitab al-'Arabi, Beirut, third edition, ١٤٠٧ AH

Al-Lubab fi Tahdhib al-Ansab (The Essence of Refining Genealogies), by Abu al-Hasan 'Ali ibn Abi al-Karam al-Jazari, 'Izz al-Din ibn al-Athir (d. ٦٣٠ .AH), published by Dar Sader, Beirut

The Wounded, Weak, and Abandoned Narrators, by Muhammad ibn Hibban (d. ٣٥٤ AH), edited by Mahmud Ibrahim Zayid, published by Dar al-.Wa'i, Aleppo, first edition, ١٣٩٦ AH

Al-Muqtataf Magazine, a scientific, industrial, and agricultural journal, .August issue, ١٩١٠ CE

Al-Majmu' al-Mughith fi Gharib al-Qur'an wa al-Hadith, by Abu Musa al-Madini (d. ٥٨١ AH), edited by Abd al-Karim al-Azbawi, published by Umm .al-Qura University, first edition, ١٩٨٨ CE

Al-Mukhtalaitayn, by Salah al-Din al-Ala'i (d. ٧٦١ AH), edited by Dr. Rifa'at Fawzi Abd al-Muttalib, published by Maktabat al-Khanji, Cairo, first edition, ١٩٩٦ CE

Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn, by Abu 'Abd Allah al-Hakim (d. ٤٠٥ AH), edited by Mustafa 'Abd al-Qadir 'Ata, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, .Beirut, first edition, ١٤١١ AH/١٩٩٠ CE

Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal (d. ٢٤١ AH), edited by Shu'ayb al-Arna'ut and others, published by Mu'assasat al-Risalah, first edition, ١٤٢١ .AH/٢٠٠١ CE

Musnad al-Bazzar, author: Abu Bakr Ahmad ibn Amr al-Bazzar (died: ٢٩٢ AH), editor: Mahfouz al-Rahman Zain Allah, and others, publisher: Maktabat

al-Ulum wa al-Hikam - Madinah, edition: first, began in ١٩٨٨ AD, and ended in ٢٠٠٩ AD

The Abridged Authentic Collection of Hadiths Transmitted by Trustworthy Narrators from Trustworthy Narrators to the Messenger of God (peace and blessings be upon him), by Muslim ibn al-Hajjaj (d. ٢٦١ AH), edited by Muhammad Fuad Abd al-Baqi, published by Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut

The Concise Dictionary, by the Arabic Language Academy in Cairo, .published by Dar al-Da'wa

Ma'rifat al-Thiqat* (Knowledge of Reliable Narrators), by Abu al-Hasan * Ahmad ibn 'Abd Allah al-'Ajli (d. ٢٦١ AH), edited by 'Abd al-'Alim al-Bastawi, .published by Maktabat al-Dar, Medina, first edition, ١٩٨٥ CE

Mizan al-I'tidal fi Naqd al-Rijal* (The Balance of Moderation in the * Criticism of Men), by Shams al-Din al-Dhahabi (d. ٧٤٨ AH), edited by 'Ali Muhammad al-Bajawi, published by Dar al-Ma'rifah, Beirut, first edition, ١٩٦٣ CE

Al-Nahw al-Wafi, by Abas Hassan (d. ١٣٩٨ AH), published by Dar al-Ma'arif, ١٥th edition

Al-Naqd al-Adabi al-Hadith, by Muhammad Ghunaimi Hilal, published by .Dar Nahdat Misr, first edition, ١٩٩٧ CE

Hadi al-Sari (Introduction to Fath al-Bari), by Imam Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani (d. ٨٥٢ AH), edited by Muhammad Fuad Abd al-Baqi, .published by Dar al-Tawfiqiyya, Egypt, ٢٠٠٨ CE

فهرس الموضوعات

مقدمة
التمهيد
المبحث الأول: تخريج الحديث، ودراسة أسانيده، والحكم عليه.
المبحث الثاني: الرد على شبهة تعارض الحديث مع قوله تعالى: {وَاللَّهُ يَعْلَمُكَ مِنَ النَّاسِ}.
المبحث الثالث: الرد على شبهة أن الحديث يُبَيِّن الاعتراف بكذب النبي صلى الله عليه وسلم . وحاشاه . وتعارضه مع قوله تعالى: {لَا أَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)}، وفيه خمسة مطالب:
المطلب الأول: الوتين مختلف عن الأبهـر.
المطلب الثاني: الوتين والأبهـر محمولان على المعنى المجازي لا الحقيقي.
المطلب الثالث: معنى (لو) الشرطية الامتناعية الواردة في الآية تهدم الشبهة من أساسها.
المطلب الرابع: العقل السليم يمنع صحة الشبهة.
المطلب الخامس: تفسير الآية يمنع الشبهة من أساسها.
الخاتمة.
فهرس المصادر والمراجع.
فهرس الموضوعات.